

ضوابط التداوي بالرقى والتمائم
في الفقه الإسلامي

الدكتور محمد عثمان شبير

بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمة

إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ نَحْمَدُهُ وَنَسْتَعِينُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شَرِّورِ أَنفُسِنَا وَسَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا. مَن يَهْدِهُ اللَّهُ فَلَا مُضْلُلَ لَهُ، وَمَن يَضْلِلُ فَلَا هَادِي لَهُ. وَأَشْهَدُ
أَنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ.
(يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ وَلَا تَمْوَنُ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ) ^(١٣١).

يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ^(١٣٢). (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا يَصْلِحُ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرُ لَكُمْ ذَنْبَكُمْ، وَمَنْ يَطْعَمُ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا ^(١٣٣).

أَمَا بَعْدُ! فَإِنَّ أَصْدِقَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللَّهِ، وَخَيْرُ الْهُدَى هُدَى مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَشَرُّ الْأَمْرُورِ مَحْدُثَاتُهَا، وَكُلُّ مَحْدُثَةٍ بَدْعَةٌ، وَكُلُّ بَدْعَةٍ ضَلَالَةٌ، وَكُلُّ ضَلَالَةٍ فِي النَّارِ.

وإن موضوع التداوي بالرقى والتمائم من الموضوعات المهمة في هذا العصر، والتي يحتاج إليها كثير من الناس، وبخاصة بعد أن انتشرت مراكز العلاج بالرقى والتمائم، وكثير من أقحه نفسه في معالجة الناس بها دون أن يعرف أصول التداوي بها، والضوابط الشرعية لها. كما كثر المترددون على تلك المراكز وتهافتوا عليها من غير معرفة حقيقة لغث والسمين منها؛ فكتبت هذا البحث لبيان

١٣١ - سورة آل عمران: (١٠٢).

١٣٢ - سورة النساء: (١).

١٣٣ - سورة الأحزاب : (٧٠-٧١).

حقيقة التداوي بالرقى والتمائم، وأحكامها الشرعية، وضوابط التداوي بها. ولما كان البعد الفقهي هو الأساس في هذا البحث، فقد رجعت إلى عدد وافر من المصادر الفقهية التي تمثل أكثر المذاهب الفقهية ذيوعاً، هذا بالإضافة إلى كتب العقيدة، وكتب تفسير القرآن الكريم، وشرح الأحاديث النبوية الشريفة، وكتب اللغة والمصطلحات وغير ذلك.

وقد قسمت هذا البحث إلى ثلاثة مباحث وخاتمة:

تكلمت في المبحث الأول: عن حقيقة التداوي بالرقى والتمائم، وفي المبحث الثاني: أحكام التداوي بالرقى والتمائم، وفي المبحث الثالث: ضوابط التداوي بالرقى والتمائم، وفي الخاتمة لخصت أهم نتائج البحث. والله أعلم أن يكون هذا العمل خالصاً لوجهه الكريم، وأن يجعله في ميزان حسناتي يوم لا ينفع مال ولا بنون.

المبحث الأول

حقيقة التداوي بالرقى والتمائم

لما كان الحكم على الشيء فرعاً عن تصوره، فلابد من بيان حقيقة التداوي بالرقى والتمائم. ولتحقيق ذلك لابد من معرفة معنى التداوي وحكمه، وموقع

الرقى والتمائم منه، وبيان معنى كل من الرقى والتمائم، وواقع الرقى والتمائم في الجاهلية.

المطلب الأول: موقع الرقى والتمائم من التداوى.
التمادوى بالرقى والتمائم نوع من أنواع التداوى. فما معنى التداوى وما حكمه وما أنواعه؟

أولاً : معنى التداوى
التمادوى لغة: مصدر تداوى، أي تناول الدواء. وهو مأخوذ من داواه مداواة: عالجه^(١٣٤). وجع الدواء أدوية، وهو: اسم لما استعمل بقصد إزالة المرض والألم^(١٣٥). ويطلق على المرض الداء. وهو مصدر من داء الرجل يداء. وفي لغة: دوى يذوى دوى. وجع الداء أدوية وهو: "علة تحصل بغلبة الأخلاط على بعض"^(١٣٦).

والتمادوى لا يخرج في استعمال الفقهاء عن المعنى اللغوي له. فهو: "ما يكون به شفاء المرض بإذن الله من عقار (طبي)، أو رقية، أو علاج طبيعي: كالتدليل ونحوه"^(١٣٧).

١٣٤ - انظر معجم مقاييس اللغة لابن فارس (٣٠٩/٢) والمصباح المنير للفيومي (٢٢٨/١) والقاموس المحيط للفيرزو ابادي (١٦٥٦).

١٣٥ - انظر الكليات لابن البقاء العكברי (٣٣٩/٢).

١٣٦ - انظر التعريفات للجرجاني (١٣٨).

١٣٧ - انظر الفتاوی الهندیة (٣٥٤/٥) وكتاب الجامع من المقدمات لابن رشد (٣١٣) والقوانين الفقهية لابن جزي (٤٨٥٩) والمجموع للنبوی (٩٥/٥) والانصاف للمرداوى (٤٦٣/٢).

ثانياً : حكم التداوى

اتفق فقهاء الحنفية والمالكية والشافعية والحنابلة على مشروعية التداوي^(١٣٨)، واستدلوا لذلك بما يلي:

١ - روى الإمام مسلم - بسنده - عن جابر بن عبد الله عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: لَكُلِّ دَاءٍ دَوَاءٌ، فَإِذَا أُصِيبَ دَوَاءُ الدَّاءِ بِرَأْيٍ بِإِذْنِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ^(١٣٩).

فالحديث فيه إشارة إلى مشروعية التداوي، لأن الأشياء تداوى بأضدادها، فإذا لاقى الدواء الداء برأي الله تعالى المريض. لكن قد يدق المرض، وتغمض حقيقته، وقد تغمض حقيقة طبع الدواء فيتأخر البرء. قال القرطبي: هذه الكلمة صادقة العموم لأنها خبر عن الصادق عن الخالق؛ ألا يعلم من خلقه. فالداء خلقه، والشفاء والهلاك فعله، وربط الأسباب بالأسباب حكمته، وحكمه. وكل ذلك بقدر لا معدول عنه^(١٤٠).

ولهذا كانت وصفات النبي صلى الله عليه وسلم الطبية قطعية متيقنة قال ابن القيم: "وليس طبه - صلى الله عليه وسلم - كطب الأطباء، فإن طب النبي صلى الله عليه وسلم متيقن قطعي إلهي صادر عن الوحي ومشكاة النبوة، وكمال العقل. وطب غيره أكثره حدس وظنون. ولا ينكر عدم انتفاع كثير من المرضى بطب النبوة، فإنه إنما ينتفع به من تلقاه بالقبول، واعتقاد الشفاء له"^(١٤١).

١٣٨ - انظر شرح النووي على مسلم (١٩١/١٤) ش ح (٢٢٠٤).

١٣٩ - أخرجه مسلم في صحيحه كتاب السلام: باب لكل داء دواء واستحباب التداوي ح (٢٢٠٤) وانظر تحفة الأشراف ح (٢٧٨٥) وأحمد في مسنده (٣٣٥/٣).

١٤٠ - انظر فيض القدير للمناوي (٥/٢٨٣).

١٤١ - انظر الطب النبوي لابن القييم (٣٥-٣٦).

٢ - وما روى الترمذى - بسنده - عن أسامة بن شريك قال: "قالت الأعراب: يا رسول الله ألا نتداوی؟ قال: نعم يا عباد الله تداووا، فإن الله لم يضع داء إلا وضع له شفاء، أو قال: دواء - إلا داء واحداً. قالوا يا رسول الله وما هو؟، قال: الهرم" ^(١٤٢).

فالحديث يدل على أن التداوى مباح غير مكروه، وقد سمى الهرم داء، لأنه جالب للتلف: كالأدواء التي يتعقبها الموت والهلاك ^(١٤٣).

٣ - ما روى أبو داود بسنده - عن أبي الدرداء قال: رسول الله صلى الله عليه وسلم "إن الله أنزل الداء والدواء، وجعل لكل داء دواء فتداووا، ولا تتداووا بمحرم" ^(١٤٤).

فالحديث يدل على جواز التداوى، لأن إنزال الدواء من الله تعالى أمارة على ذلك ^(١٤٥).

ثالثاً : أنواع التداوى وموقع الرقى والتمائم منها استعمل النبي صلى الله عليه وسلم في علاج أمراض البدن ثلاثة أنواع من الأدوية وهى: أحدها: العلاج بالأدوية الطبيعية، مثل العسل والحبة السوداء. والثاني: العلاج بالأدعية والأذكار: كالرقى بآيات القرآن الكريم. والثالث: العلاج المركب من الأمرين ^(١٤٦).

٤٢ - أخرجه أبو داود في سننه: كتاب الطب: باب في الرجل يتداوى ح (٣٨٥٥) والترمذى في سننه: كتاب الطب: باب ما جاء في الدواء والحدث عليه ح (٤٥٠) قال أبو عيسى: وهذا حديث حسن صحيح. وابن ماجة في سننه: كتاب الطب: باب ما أنزل الله داء إلا أنزل له شفاء

ح(٣٤٣٦) وانظر تحفة الأشراف ح(١٢٧) وأحمد في مسنده (٤/٢٧٨).
وانظر صحيح سنن ابن ماجة ح(٢٧٢٢).

١٤٣ - انظر معالم السنن للخطابي (٣٤٦/٥) ش ح(٣٧٠٦).

١٤٤ - ذكره الهيثمي في المجمع (٨٦/٥) وقال: رواه الطبراني ورجاله ثقات. وحسنه الألباني في الصحيحة ح(١٦٣٣) وقال: هذا إسناد حسن ورجاله ثقاب معروفون غير ثعلبة هذا، ذكره ابن حبان في (الثقة) وروى عنه جمع، فهو حسن الحديث إن شاء الله تعالى إذا لم يخالف. وله شواهد ذكرها الألباني في السلسلة الصحيحة تحت ح(١٦٣٣).

١٤٥ - انظر الفوائد الدواني للنفراوي (٤٤٠/٢).

١٤٦ - انظر الطب النبوي لابن القيم (٢٤).

ويرجع سبب هذا التنوع إلى طبيعة تكوين الإنسان، فهو مركب من بدن، وروح. قال تعالى (الذى أحسن كل شئ خلقه وببدأ خلق الإنسان من طين. ثم جعل نسله من سلاله من ماء مهين. ثم سواه ونفح فيه من روحه. وجعل لكم السمع والأبصار والأفئدة قليلاً ما تشکرون)^(١٤٧).

فالأدوية الطبيعية تناسب البدن، والأدوية الإلهية تناسب البدن والروح معاً، فهي تؤدي إلى اطمئنان القلب وقوته وانتعاشه، كما تؤدي إلى قوة النفس ودفع الأوهام التي ينتج عنها كثير من أمراض البدن.

ولهذا ينبغي على المسلمين استعمال النوعين من الأدوية، دون إفراط أو تفريط، أو دون إهمال لأحد هما، وتزيد في الآخر. فنرى بعض الناس يُفرطون في التداوي بالأدوية الإلهية من الرقى والتمائم والتعويذات مقتصرین في علاج الأمراض على الأدوية الطبيعية. فهو لاء قد حرموا أنفسهم من برکات القرآن الكريم والأدعية والأذكار. وفي المقابل نجد آخرين أهملوا الدواء الطبيعي وزهدوا الناس فيه، وأفطروا في استعمال الأدوية

الروحية، ولم يقفوا عند الرقى الشرعية، وأدخلوا فيها ما ليس له معنى، وأصبحوا يكتبون الأحجبة والتمائم، ويستعينون في كتابتها بكتب الدجل والشعوذة، واتخذوا ذلك حرفة ومورداً للرزق فضلوا وأضلوا، وأوقعوا الناس في حبائدهم، وأكلوا أموالهم بالباطل.

والاعتدال في ذلك اتباع هدى النبي صلى الله عليه وسلم في علاج الأمراض، بحيث يجمع بين التداوي بالأدوية الطبيعية والعاقاقير الطبية التي دلت الأبحاث العلمية على فائدتها في علاج الأمراض، وبين التداوي بالأدوية الإلهية من الرقى الشرعية التي ضبطتها الشريعة الإسلامية. ومما يؤيد ذلك ما روى الإمام مسلم عن عائشة رضي الله عنها: "أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا أشتكي الإنسان الشيء

١٤٧ - سورة السجدة: ٧-٩.

منه، أو كانت به قرحة أو جرح؛ قال النبي صلى الله عليه وسلم بإصبعه هكذا (وَوَضَعَ سفيان سبابته على الأرض ثم رفعها) باسم الله تربة أرضنا بريقة بعضنا ليشفى به سقيمنا^(١٤٨).

ومعنى الحديث أنه يأخذ بريق نفسه على إصبعه السبابية، ثم يضعها على التراب، فيعلق بها شيء: فيمسح به على الموضع الجريح أو العليل، ويقول هذا الكلام في حال المسح^(١٤٩). فهو يجمع بين الأدوية الطبيعية، والأدعية والأذكار.

وروى عن علي رضي الله عنه: لدغت النبي صلى الله عليه وسلم عقربُ وهو يصلي، فلما فرغ، قال: لعن الله العقرب، لا تدع مصلياً ولا غيره. ثم دعا بما

وملح فجعل يمسح عليها ويقرأ (قل يا أيها الكافرون ...) و(قل أعوذ برب الفلق) و(قل أعوذ برب الناس)^(١٥٠).

فالحديث يدل على أن النبي صلى الله عليه وسلم استعمل الدواء المركب من الأدوية الطبيعية والأدعية والأذكار.

١٤٨ - أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الطب: باب رقية النبي (صلى الله عليه وسلم) ح(٥٧٤٦) ومسلم في صحيحه: كتاب السلام: باب استحباب الرقية من العين والنملة والحمه والنظرة ح(٢١٩٤) وأبو داود في سنه: كتاب الطب: باب كيف الرقى ح(٣٨٩٥) وابن ماجة في سنه: باب ما عوذ به النبي (صلى الله عليه وسلم) وما عوذ به ح(٣٥٢١) وانظر تحفة الأشراف ح(١٧٩٠٦) وأخرجه أحمد في مسنده (٩٣/٦) والبغوي في شرح السنة (٢٢٤/٥) والنسائي في اليوم والليلة ح(١٠٢٣) وابن السندي في اليوم والليلة ح(٥٧٦).

١٤٩ - انظر شرح النووي على مسلم (١٨٤/١٤) ش ح(٢١٩٤).

١٥٠ - أخرجه ابن ماجة في سنه: كتاب إقامة الصلاة: باب ما جاء في قتل الحية والعقرب في الصلاة ح(١٢٤٦) وانفرد به - انظر تحفة الأشراف ح(١٦١٢٥). وصححه الألباني في صحيح سنن ابن ماجة ح(١٠٣٠). وانظر السلسلة الصحيحة للألباني ح(٥٤٧) و(٥٤٨).

بهذا يتبيّن أن الرقى والتمائم عنصر مهم في باب التداوي من أمراض البدن والروح، وهي المرتكز الأساسي في العلاج لكل من الطبيب والمريض. فما

حقيقة الرقى والتمائم؟ هذا ما سنجيب عنه في المطلب التالي - إن شاء الله تعالى.

المطلب الأول : حقيقة الرقى والتمائم أولاً : معنى الرقى

الرقى في اللغة: جمع رقية. وهى اسم من الرقى. يقال: رقى الراقي المريض يرقية رقياً و رقيا. وأصل (رقى) يرجع إلى ثلاثة أمور هي: الصعود، والبقاء من الأرض والتعويم. وجاء في الأمر الثالث قوله تعالى. (كلاً إذا بلغت التراقي وقيل من راقٍ)^(١٥١). أي من يرقيه تنبئها إلى أنه لا راق يرقيه برقية فيحميءه. والراقي صانع الرقية، أو صاحب الرقى، والمُرْقِي المريض الذي يقرأ عليه. والمرقة وسيلة الرقى^(١٥٢).

ولا يخرج المعنى الاصطلاحي للرقية عن المعنى اللغوي لها، فهي ألفاظ خاصة يحدث عند قولها الشفاء من المرض إذا كانت من الأدعية التي يتبعون بها من الآفات: من الصرع والحمى.

ومن الرقى ما ليس بمشروع كرقى الجاهلية^(١٥٣). وقد عرفها ابن الأثير بأنها: "العودنة التي يرقى بها صاحب الآفة: كالحمى والصرع وغير ذلك من الآفات"^(١٥٤).

والعودنة في اللغة: اسم من العوذ، فتقول عاذ به عوذًا وعياذًا ومعاذًا: التجأ واعتصم به^(١٥٥).

والعودنة والمعاذة: التي يتبعون بها الإنسان من فزع أو جنون^(١٥٦).

١٥١ - سورة القيامة: (٢٦-٢٧).

١٥٢ - انظر معجم مقاييس اللغة لابن فارس (٢/١٢٦) والمصباح المنير للفيومي (١/٢٢٣) والمفردات للراغب (١/٢٠) والمعجم الوسيط

(٣٦٨/١).

١٥٣ - انظر الموسوعة الفقهية الكويتية (٢٤/٢٦١) والفرق للقرافي (٤٧١/١).

١٥٤ - انظر النهاية في غريب الحديث لابن الأثير (٢٥٤/٢).

١٥٥ - انظر معجم مقاييس اللغة لابن فارس (٤/١٨٣) والمصباح المنير للفيومي (٢/٥٩٧) والنهاية في غريب الحديث لابن الأثير (٣١٨/٣) والمعجم الوسيط (٢/٤٦١).

١٥٦ - انظر معجم مقاييس اللغة لابن فارس (٤/١٨٤).

ثانياً : معنى التمائم

التمائم في اللغة: جمع تميمة. وهي مأخوذة من تم الشيء يتم تكملت أجزاؤه. فأصل "تم" الكمال. وسميت التميمة بهذا الإسم، لأنها تمام الدواء والشفاء المطلوب^(١٥٧).

والتميمة في الاصطلاح تطلق على معنيين:

الأول: خرزات كان العرب يعلقونها على أولادهم يتقون بها العين في زعمهم^(١٥٨).

والثاني: ورقة يكتب فيها شئ من القرآن أو غيره، وتعلق على الرأس، مثلاً: للتبرك^(١٥٩).

ثالثاً : الرقى والتمائم في الجاهلية

استعمل العرب في الجاهلية الأدوية الطبيعية من البصل، والثوم والحلبة، والحبة السوداء، والعسل والأدوية الروحية من الرقى والتمائم. لكن غلب على النوع الأخير تأثيرها بالشرك والسحر والخرافة.

١. تأثير الرقى والتمائم في الجاهلية بالشرك.

اختلطت الرقى والتمائم في الجاهلية بالكهانة والعرفة والتنجيم، فادعى محترفوها معرفتهم للغيب. واستعانوا بغير الله تعالى من الجن والشياطين والكواكب والنجوم.

أ- فالكهانة: ادعاء علم الغيب وذلك عن طريق اتصال الأرواح البشرية بالأرواح المجردة من الجن والشياطين، واستعلامهم عن الأحوال الجزئية للإنسان، ومعرفة أسراره، وما يتعرض له في يومه ومستقبله من مرض وشقاء، وعافية وشفاء^(١٦٠). ويسمى متعاطي الكهانة "الكافر" وهو: "الذي يخبر عن الكوائن في مستقبل الزمان، ويدعى معرفة الأسرار ومطالعة علم الغيب"^(١٦١).

١٥٧ - انظر معجم مقاييس اللغة لابن فارس (٣٣٩/١) والمصباح المنير للفيومي (١٠٦/١).

١٥٨ - انظر حاشية ابن عابدين (٣٦٣/٦).

١٥٩ - انظر حاشية الجمل (٧٦/١).

١٦٠ - انظر مفتاح السعادة لطاش كبرى زاده (٣٦٤/١) وأبجد العلوم لصديق حسن (٤٥٣/٢).

١٦١ - انظر التعريفات للجرجاني (٢٣٥) والمقدمة لابن خلدون (٨٧).

ب- العرافة: هي معرفة الاستدلال بعض الحوادث الخالية على الحوادث الآتية بالمناسبة أو المشابهة الخفية التي تكون بينهما، أو الاختلاط، أو الارتباط؛ على أن يكونا معلولين بأمر واحد، أو يكون ما في الحال علة لما في المستقبل^(١٦٢). ويطلق على محترفها "العراف" وهو "المنجم أو الحازمي الذي يدعى علم الغيب"^(١٦٣). وسموا العراف بالطيب كما جاء في قول الشاعر:

د- والتنجيم: هو الاعتقاد بأن بين طلوع النجوم وغروبها أمراضًا وأوبئة وعاهات في الناس والإبل. وكانوا ينسبون إلى النجوم التأثيرات. ويسمى محترف التنجيم "المنجم" وهو: "كل من يدعى الغيب من مستقبل بعيد ومكノنات الصدور"^(١٦٤). وكان أهل الجاهلية يتوجهون للمنجم يسألوه عن الغيب^(١٦٥).

٢- تأثر الرقى والتمائم في الجاهلية بالسحر.

تأثرت الرقى والتمائم في الجاهلية بالسحر والسحرة، وكتبت العقد والعزائم لمداواة المرضى ولأغراض أخرى. فقد زعم العرب في الجاهلية أنها تؤثر في الأبدان والقلوب ، فتشفى أو تُمرض، أو تقتل، أو تفرق بين المرء وزوجه، أو غير ذلك^(١٦٦). ويزاول السحرة صناعتهم بالتقرب إلى الشياطين بأنواع القبائح التي فيها مدح الشياطين والشرك بالله تعالى. وقد عرف العرب عدة أنواع من السحر كالشعبنة، والعزم، والطلاسم.

١٦٢- انظر مفتاح السعادة لطاش كبرى زاده (٣٥٧/١) وأبجد العلوم الصديق حسن (٣٧٩/٢).

١٦٣- انظر النهاية في غريب الحديث لابن الأثير (٢١٨/٣).

١٦٤- انظر معجم لغة الفقهاء لقتبي وقلعجي (٤٦٣).

١٦٥- انظر أبجد العلوم لصديق حسن (٥٥١/٢).

١٦٦- انظر التوقيف على مهامات التعريف للمناوي (٣٩٩) والمغني لابن قدامة (١٥/٨).

أ – فالشعبذة: ويقال لها الشعوذة معرف من شعبادة، وهو اسم رجل ينسب إليه علم الشعوذة. وهي: الخداع والتخيلات التي لا حقيقة لها، مبنية على خفة اليد، وصرف البصر عما يفعله المشعوذ^(١٦٧).

ب- والعزيمة من الرقى التي كانوا يعزمون بها على الجن. وجمعها عزائم، فيقال عزم الراقي - كأنه أقسم على الداء^(١٦٨). وأصلها - كما ذكر القرافي الإقسام والتعزييم على أسماء معينة زعموا أنها أسماء ملائكة وكلهم سليمان بقبائل الجن، فإذا أقسم على صاحب الاسم ألزم الجن بما يريد^(١٦٩).

ج- والطلسم أو الطلسماً: جمع طلسم. وهي أسماء خاصة كانوا يزعمون أن لها تعلقاً بالكواكب، تجعل في أجسام من المعادن أو غيرها تحدث آثاراً خاصة. ولذلك يستعين صاحبها بالمنجمين^(١٧٠).

ـ تأثر الرقى والتمائم في الجاهلية بالخرافة.

اختلطت الرقى والتمائم في الجاهلية بالخرافات والأوهام فزعموا أن للحروف خصائص معينة تفيد في شفاء الأمراض، كما زعموا أن بعض الأحجار تجلب الخير وتدفع الشر.

أ – علم الحروف: وهو علم باحث عن خواص الحروف إفراداً وتركيبياً وموضوعه الحروف الهجائية. ويزعمون أن للحروف جسماً، وروحًا، ونفساً، وقلباً، وعقلاً، وقوة كليلة. وقوه طبيعية. وأنهم يمزجون بعلمهم قوى الحروف والكلمات بقوى الكواكب؛ فيرشدتهم هذا المزج إلى المغيبات، ويدلهم على المقدرات. وتوهموا أن للحروف خواصً: فمنها النارية والهوائية والمائية والترابية على حسب تنوع العناصر: فالآلف

١٦٧- انظر المفردات للراغب (٢٢٦).

١٦٨- انظر لسان العرب لابن منظور (٣/٧٦٩).

١٦٩ - انظر الفروق للقرافي (١٤٧/٤).

١٧٠ - انظر الفروق للقرافي (١٤٢/٤) وتذكر أولى الألباب لداود الانطاكي (١٥٤/٢).

للنار، والباء للهواء، والجيم للماء، والدال للتراب. ثم يرجع كذلك على التوالي من الحروف والعناصر إلى أن تتعقد. و تستعمل الحروف النارية لدفع الأمراض الباردة، ولمضاعفة قوة الحرارة، حيث تطلب مضاعفتها إما حسًّا أو حكمًا. و تستعمل الحروف المائية لدفع الأمراض الحارة من الحميات وغيرها، خرافات وأوهام ولمضاعفة القوة الباردة^(١٢١).

ب - الأحجار والخرز.

تعلم العرب في الجاهلية ممن سبقهم ما نُقلَ عنهم من خرافات وأوهام تتعلق بالأحجار والخرز ومن ذلك:

١ - اليشب أو اليصب: وهو حجر فضي يزعمون أنه يقطع نزف الدم، ويرد العين، ويدفع السحر إذا علق على الرقبة أو العضد، وإذا علق على الفخذ نفح من عسر الولادة، وإذا علق على الرقبة بحيث يحادي المريء والمعدة نفع في أمراض المعدة^(١٢٢).

٢ - العقيق: وهو على سبعة أنواع: الأحمر الكبدي، والأحمر الوردي، والأصفر، والأبيض، والأسود، والأزرق، وذو اللونين؛ يزعمون أنه يسكن الروع عند الخصم، ويدخل في علاج العين^(١٢٣).

٣ - الزمرد: يؤخذ من جبل في أسوان، يدفع داء الصرع. وإذا علق بمحاذاة الكبد دفع مرض "الدوسنطاريا"^(١٢٤).

٤ - خرزة العفرة: زعموا أن المرأة إذا شدتها على حقوقها (موقع شد الإزار على الخاصرة) تمنع الحمل^(١٢٥).

٥ - خرزة الوجيهة: للوقاية من الأمراض^(١٢٦).

١٧١ - انظر مفتاح السعادة لطاش كبرى زاده (٥٩٢/٢) وأبجد العلوم
لصديق حسن (٢٣٦/٢).

١٧٢ - انظر معدن النوادر في معرفة الجواهر للبيهقي (١١٣).

١٧٣ - انظر معدن النوادر في معرفة الجواهر للبيهقي (١٠٠).

١٧٤ - انظر معدن النوادر في معرفة الجواهر للبيهقي (٨٩).

١٧٥ - انظر الطب عند العرب لأحمد شوكت الشطي (١٦).

١٧٦ - انظر الطب عند العرب لأحمد شوكت الشطي (١٦).

المبحث الثاني

أحكام التداوي بالرقى والتمائم

يشتمل هذا المبحث على أمرين: الأول: مشروعية التداوي بالرقى والتمائم.

والثاني: الأحكام المتعلقة بأنواع التداوي بالرقى والتمائم.

المطلب الأول: مشروعية التداوي بالرقى والتمائم.

اتفق الفقهاء على مشروعية التداوي بالرقى والتمائم في الجملة^(١٧٧)، واستدلوا

لذلك بما يلي:

١ - قوله تعالى:

(ونزل من القرآن ما هو شفاء ورحمة للمؤمنين ولا يزيد الظالمين إلا خساراً)^(١٧٨).

فالمراد بكون القرآن الكريم شفاء للإنسان من جهتين: من جهة القلب؛ فهو

يشفيه من الجهل والريب والضلال، لما فيه من الهدایة؛ ومن جهة البدن، فهو

يشفيه من الأمراض التي تصيبه، لما فيه من البركة^(١٧٩).

٢ - المعوذتان:

(قل أَعُوذ بِرَبِّ الْفَلَقِ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ وَمِنْ شَرِّ غَاسِقٍ إِذَا وَقَبَ وَمِنْ شَرِّ
النَّفَاثَاتِ فِي الْعَقْدِ وَمِنْ شَرِّ حَاسِدٍ إِذَا حَسَدَ).^(١٨٠)

١٧٧ - انظر حاشية ابن عابدين (٣٦٣/٦) والفتاوي الهندية (٣٥٦/٥) والجامع لابن رشد (٣٠٨) والمنتقى للباجي (٢٥٨/٧) والشرح الصغير للدردير (٦٢٨/٤) والإفادة لابن حجر (٧٧) وصرع الجن للإنسان لابن تيمية (٦١) والآداب الشرعية لابن مفلح (٤٥٥/٢).

١٧٨ - سورة الإسراء: (٨٢).

١٧٩ - انظر الجامع لأحكام القرآن للقرطبي (٣١٦/١٠) وتفصير الماوردي (٤٥٣/٢) وزاد المسير لابن الجوزي (٧٩/٥).

١٨٠ - سورة الفلق

(قل أَعُوذ بِرَبِّ النَّاسِ مَلِكِ النَّاسِ إِلَهِ النَّاسِ مِنْ شَرِّ الْوَسْوَاسِ الْخَنَاسِ
الَّذِي يُوَسُوسُ فِي صُدُورِ النَّاسِ مِنْ جَنَّةِ النَّاسِ).^(١٨١)

قال القرطبي: هذه السور (يقصد سورة الفلق)، وسورة الناس والإخلاص تعوذ بهن النبي صلى الله عليه حين سحرته اليهود". وقال في معنى "من شر ما خلق": قيل من إبليس وذريته، وقيل جهنم، وقيل: هو عام؛ أي من شر كل ذي شر خلقه الله عز وجل.^(١٨٢).

وقوله تعالى :

(وَأَيُّوبَ إِذْ نَادَى رَبَّهُ أَنِّي مُسْنِي الضرُّ وَأَنْتَ أَرْحَمُ الرَّاحِمِينَ، فَاسْتَجَبْنَا
لَهُ فَكَشَفْنَا مَا بَهِ مِنْ ضَرٍّ، وَأَتَيْنَاهُ أَهْلَهُ وَمُثْلَهُمْ مَعَهُمْ رَحْمَةً مِنْ عِنْدِنَا وَذَكْرِي
لِلْعَابِدِينَ).^(١٨٣)

ذكر الله تعالى عن أيوب عليه السلام ما كان أصابه من البلاء في ماله، وولده، وجسده، فقد أصيب فيه بالمرض الشديد، وجاءه الأطباء من كل مكان، فلم يفلحوا في تحقيق الشفاء له، فدعا الله عز وجل بأن يزيل ما فيه من بلاء، فاستجاب له وشافاه مما هو فيه من مرض، وأعاد إليه أهله وماليه^(١٨٤).

٤- روى البخاري -بسند- عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أن ناساً من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم أتوا على حي من أحيا العرب فلم يقربوه. وبينما هم كذلك إذ لدغ سيد أولئك. فقالوا هل معكم من دواء أو راقٍ؟ فقالوا: إنكم لم تقرؤونا، ولا نفعل حتى تجعلوا لنا جعلاً، فجعلوا لهم قطيعاً من الشاة، فجعل يقرأ بأم القرآن ويجمع بزاقه ويتأكل فبرئ. فأتوا بالشاء فقالوا: لا نأخذ حتى نسأل النبي

١٨١ - سورة الناس

١٨٢ - انظر الجامع حكام القرآن للقرطبي (٢٥١/٢٠).

١٨٣ - سورة الأنبياء الآيات: (٨٣-٨٤).

١٨٤ - انظر تفسير القرآن العظيم لابن كثير (١٨٨/٣).

صلى الله عليه وسلم. فسألوه فضحك وقال: وما أدرك أنها رقية. خذوها واضربوا لي بسهم^(١٨٥). وفي رواية للترمذى "أن الذي رقاه أبو سعيد الخدري. وفيه أنه قرأ الحمد لله سبع مرات، وأن الغنم كانت ثلاثين شاة^(١٨٦). فقد أقر النبي صلى الله عليه وسلم الصحابة على الرقية بأم القرآن، وهو دليل على المشروعية.

وروى البخاري -بسند- عن عائشة رضي الله عنها أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يعوّذ بعض أهله يمسح بيده اليمنى ويقول: "اللهم رب الناس اذهب الباس واغفه أنت الشافي لا شفاء إلا شفاؤك، شفاء لا يغادر سقماً"^(١٨٧).

٦- وقد أجمع العلماء على جواز الرقية بكتاب الله تعالى، وما ورد عن النبي صلى الله عليه وسلم^(١٨٨).

١٨٥- أخرجه مالك في الموطأ: كتاب العين: باب الرقية من العين (٩٤٠/٢). والبخاري في صحيحه: كتاب الطب: باب النفت في الرقية ح(٥٧٤٩). ومسلم في صحيحه: كتاب السلام: باب جوازأخذ الأجر على الرقية بالقرآن والأذكار ح(٢٢٠١). وأبو داود في سننه: كتاب الطب: باب كيف الرقى ح(٣٩٠٠). والترمذى في سننه: كتاب الطب: باب ما جاء فيأخذ الأجر على التعويذ ح(٢٠٢٠) وقال: هذا حديث حسن صحيح. وابن ماجة في سننه كتاب التجارات: باب أجر الراقي ح(٢١٥٦). وانظر تحفة الأشراف ح(٤٢٤٩) و(٤٣٠٧).

١٨٦- أخرجه الترمذى في سننه: كتاب الطب: باب أخذ الأجر على التعويذ ح(٢٠٧٠) وقال: هذا حديث حسن صحيح وانظر صحيح سنن الترمذى للألبانى ح(١٦٨٥).

١٨٧- أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الطب: باب دعاء العائد للمريض ح(٥٦٢٥) ومسلم في صحيحه: كتاب السلام: باب استحباب رقية المريض (٢١٩١) وأبو داود في سننه: كتاب الطب: باب في تعليق التمائيم ح(٣٨٨٣) والترمذى في سننه: كتاب أحاديث شتى: باب في دعاء المريض ح(٣٥٧٦) وقال: هذا حديث حسن وابن ماجه في سننه: كتاب الجنائز: باب ما جاء في ذكر مرض الرسول (صلى الله عليه وسلم) ح(١٦١٩) وانظر تحفة الأشراف ح(١٧٦٣٨) وأخرجه أحمد في مسنده (٢٦٧/٣) و(٤٢/٦) و(٤٥٩/٤) والنمسائي في اليوم والليلة

ح(٤٢) وابن السنى في اليوم والليلة ح(٥٤٣) قال النووي:
الحادي ث فيه استحباب مسح المريض باليمين والدعاء له وقد
جاءت فيه روايات كثيرة صحيحة جمعتها في كتاب الأذكار
انظر شرح النووي على صحيح مسلم (١٨٠/١٤).

١٨٨ - انظر الجامع لابن رشد (٣٠٩) وزاد المسلم للشنقيطي
(٤/٨٣).

٧ - قال ابن القيم: "ومن المعلوم أن بعض الكلام له خواص ومنافع مجربة.
فما ظنك بكلام رب العالمين الذي فضلته على كل كلام"^(١٨٩).
وقال ابن تيمية: "الأدوية أنواع كثيرة، والدعاة والرقى أعظم نوعى
الدواء حتى قال أبقراط: نسبة طبنا إلى طب أرباب الهياكل كنسبة طب
العجائز إلى طبنا. وقد يحصل الشفاء بغير سبب اختياري، بل بما يجعله الله
في الجسم من القوى الطبيعية"^(١٩٠).

الشبهات التي ترد على مشروعية التداوى بالرقى والتمائم
أورد بعض العلماء بعض الشبهات التي ترد على مشروعية التداوى بالرقى
والتمائم سأوردتها وأجيب عنها- إن شاء الله تعالى.

- ١
مشروعية التداوى بالرقى والتمائم تتعارض مع حديث مدح ترك الرقية. فقال صلى الله عليه
وسلم في صفة الذين يدخلون الجنة بغير حساب: "هم الذين يتطيرون، ولا
يكتوون، ولا يسترقو، وعلى ربهم يتوكلون"^(١٩١).

ولذا يكره التداوى بها. يجاب عن ذلك بأن الجمع بينه وبين أحاديث
مشروعية التداوى بالرقى والتمائم ممكن من عدة وجوه وهي:

١٨٩ - انظر الطب النبوى لابن القيم (١٧٧).

١٩٠ - انظر الآداب الشرعية لابن مفلح (٣/١١٦).

١٩١ - أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الطب: باب من لم يرق ح (٥٧٥٢) ومسلم في صحيحه: كتاب الإيمان: باب الدليل على دخول طوائف من المسلمين الجنة بغير حساب ولا عذاب ح (٢١٦) والترمذى في سننه: كتاب صفة القيامة: باب (٨١) ح (٢٤٥٤) وقال هذا حديث حسن صحيح. وأحمد في مسنده (١٢٢١/١). وقال الهيثمي في المجمع (٤٠٥/١٠) رجال أحمد والبزار رجال الصحيح. وأخرجه الطبراني في الكبير (٢٣/١٨) والبيهقي في الكبرى: كتاب الضحايا: باب ما جاء في استحباب ترك الاكتواء والاسترقاء (٣٤١/٩) والبغوى في شرح السنة (٤٣٢٢) ح (١٣٥/١٥).

أ-Hadith: "لا يسترقون"، يحمل على الرقى الجاهلية التي تتضمن الكفر والسحر والكلام غير المعروف. وأما الرقى بآيات القرآن والأذكار المعروفة فلا نهى فيها، بل هو سنة^(١٩٢).

ب-Hadith: ولا يسترقون " يحمل على الأفضلية لا على الوجوب وأما الأحاديث الأخرى فتحمل على الجواز مع أن ترك التداوى أفضل^(١٩٣).

ج- Hadith: "لا يسترقون"، يحمل على صفة الأولياء الصابرين على البلاء، المُعرضين عن أسباب الدنيا الذين لا يلتفتون إلى شيء من علاقتها، وتلك درجة الخواص لا يبلغها غيرهم.

وأما الأحاديث الأخرى التي ترخص في التداوى بالرقى؛ فتحمل على أنها خاصة بعوام الناس الذين لم يصلوا إلى مرتبة الخواص^(١٩٤).

-٢- التداوى مشروعة

بالرقى تتعارض مع أحاديث النهى عن الاسترقاء. فقد ثبت عنه صلى الله

عليه وسلم أنه نهى عن الرقى، وقال: "إِن الرُّقْيَةَ وَالْتَّمَائِمَ وَالتَّوْلَةَ^(١٩٥)
شَرِكٌ"^(١٩٦). ولذا يمنع التداوي بها.
وأجيب عن ذلك من عدة وجوه:

- أ- أن النهي عن الرقى كان في بداية الإسلام، ثم نسخ بأحاديث الجواز.
- ب- النهي خاص بالرقى المجهولة المكتوبة بغير العربية ولا يعرف معناها.

١٩٢ - انظر شرح النووي على مسلم (١٦٩/١٤) ش ح (٢١٨٦) وال نهاية
في غريب الحديث لابن الأثير (٢٥٥/٢).

١٩٣ - انظر شرح النووي على مسلم (١٦٩/١٤) ش ح (٢١٨٦).

١٩٤ - انظر النهاية لابن الأثير (٢٥٥/٢) والفواكه الدوانى للنفراوى
(٤٤٠/٢) وإحياء علوم الدين للغزالى (٤/٢٨٧).

١٩٥ - التوله: تميمة تصنع للمرأة ليحبها زوجها، وهي ضرب من السحر
وإنما كان ذلك من الشرك لأنهم أرادوا دفع المضار وجلب المنافع من
عند غير الله - انظر حاشية ابن عابدين (٦/٣٦٤) وفتح الباري لابن حجر
(١٩٦/١٠) ش ح (٥٧٣٥).

١٩٦ - أخرجه أبو داود في سننه: كتاب الطب: باب في تعليق التمائيم
ح (٣٨٨٣). وابن ماجة في سننه: كتاب الطب: باب تعليق التمائيم
ح (٣٥٣٠). وانظر تحفة الأشراف ح (٩٦٤٣). وأخرجه أحمد في مسنده
(٣٨١/١) والحاكم في مستدركه (٢١٧/٤) وقال هذا حديث صحيح
الإسناد ولم يخرجاه. وأقره الذهبي. وأخرجه البيهقي في الكبرى:
كتاب الضحايا: باب التمائيم (٣٥٠/٩) وانظر صحيح سنن أبو داود
للألاني ح (٣٢٨٨).

ج- أن النهي لقوم كانوا يعتقدون منفعتها وتأثيرها بطبعها، كما كانت الجاهلية تزعمه في أشياء كثيرة^(١٩٧).

٣- القول بمشروعية الرقى قادح في التوكل على الله تعالى. ويؤيد ذلك ما روى الترمذى قال صلى الله عليه وسلم: "من اكتوى أو استرقى، فقد برأ من التوكل"^(١٩٨).

ويجاب عن ذلك بأن الاسترقاء لا يكون قادحاً في التوكل ولا منافيًّا له، لأن النبي صلى الله عليه وسلم كان على غاية من التوكل وكان يسترقى. فقد روت السيدة عائشة رضي الله عنها: "أن النبي صلى الله عليه وسلم كان ينفث على نفسه في المرض الذي مات فيه بالمعوذات، فلما ثقل كنت أنفث عليه بهن وأمسح يدي نفسه ببركتها"^(١٩٩).

وقال ابن القيم في رد هذه الشبهة: "إن هذه الأحاديث - يقصد أحاديث جواز التداوى - لا تنافي التوكل كما لا ينافي دفع داء الجوع والعطش والحر والبرد بأضدادها بل لا يتم حقيقة التوحيد إلا ب مباشرة الأسباب التي نصبها الله مقتضيات

١٩٧- انظر شرح النووي على مسلم (١٦٩/١٤) ش ح (٢١٨٦) والمنتقي للباجي (٢٥٨/٧) والشرح الصغير (٤/٢٢٠) والفوواكه الدوانى للنفراوى (٢/٤٤).

١٩٨- أخرجه الترمذى في سنه: كتاب الطب: باب ما جاء في كراهة الرقية ح (٢٠٦٢) وقال: هذا حديث حسن صحيح. وابن ماجة في سنه: كتاب الطب: باب الکي ح (٣٤٨٩) وانظر تحفة الأشراف ح (١١٥١٨) وأخرجه أحمد في مسنده (٤/٢٤٩) والبيهقي في الكبرى (٩/٣٤١) وابن أبي شيبة في مصنفه (٨/٦٩) وانظر صحيح سنن الترمذى للألبانى

ح(١٦٧٧).

١٩٩ - أخرجه مالك في الموطأ: كتاب العين: باب التعوذ والرقية في المرض (١٩٣/٢) والبخاري في صحيحه: كتاب الطب: باب في المرأة ترقى الرجل ح(٥٧٥١) ومسلم في صحيحه: كتاب السلام: باب رقية المريض بالمعوذات والنفث ح(٢١٩٢) وأبو داود في سننه: كتاب الطب: باب كيف الرق ح(٣٦٠٢) وابن ماجة في سننه: كتاب الطب: باب النفث في الرقية ح(٣٥٢٩) وانظر تحفة الأشراف ح(١٦٥٨٩) وأحمد في مسنده (١٠٤/٦) والنسائي في اليوم والليلة ح(١٠٠٩) قال النووي: وسئلت عائشة عن نفث النبي (صلى الله عليه وسلم) في الرقية فقالت كما ينفث آكل الزبيب لا ريق معه. قال: ولا اعتبار بما يخرج عليه من بلة ولا يقصد ذلك - انظر شرح النووي على صحيح مسلم (١٨٢/١٤).

لمسبياتها قدرًا وشرعًا. وإن تعطيلها يقدح في نفس التوكل، كما يقدح في الأمر والحكمة ويضعفه من حيث يظن معطلها أن تركها أقوى في التوكل، فإن تركها عجزاً ينافي حقيقته التوكل الذي هو اعتماد القلب على الله في حصول ما ينفع العبد في دينه ودنياه، ودفع ما يضره في دينه ودنياه. ولابد مع هذا الاعتماد من مباشرة الأسباب، وإلا كان معطلاً للحكمة والشرع، فلا يجعل العبد عجزه توكلًا ولا توكله عجزاً^(٢٠٠).

وأما الحديث الذي استدل به من أثار هذه الشبهة فيحمل على من اعتقاد منفعتها وتأثيرها بطبعها كما كانت الجاهلية تزعم.

٤- القول بمشروعية التداوي بالرقى والتمائم قادح في إيمان المسلم بالقضاء والقدر، فالمرض من قدر الله تعالى، فلا يدفع بالتداوي. لأن قدر الله لا يدفع ولا يرد.

ويحاب عن ذلك بأن التداوي من قدر الله تعالى ، فيدفع قدر الله بقدرها. روى الترمذى عن أبي خزاعة عن أبيه قال: قلت يا رسول الله: "أرأيت رقة نسترقى بها ودواء نتداوى به وتقاة نتقيها هل ترد من قدر الله شيئاً؟ قال: هو من قدر الله" (٢٠١).

قال ابن القيم: "هذا السؤال - يقصد ما في الحديث- هو الذي أورده الأعراب على رسول الله صلى الله عليه وسلم. وأما أفضل الصحابة فأعلم بالله وحكمته وصفاته من أن يوردوا مثل هذا.

وقد أجابهم النبي صلى الله عليه وسلم بما شفى وكفى. فقال هذه الأدوية والرقى والتقوى من قدر الله. مما خرج شيء من قدره، بل يرد قدره بقدرها، وهذا الرد من قدره، فلا سبيل للخروج عن قدره بوجه ما.

٢٠٠- انظر الطب النبوى لابن القيم ص(١٥) وتلبيس إبليس
لابن الجوزي (٢٧٨).

٢٠١- أخرجه الترمذى في سننه: كتاب الطب: باب الرقى والأدوية ح(٢٠٧٢) وقال هذا حديث حسن صحيح. وابن ماجة في سننه: كتاب الطب: باب ما أنزل الله داء إلا أنزل له شفاء ح(٣٤٣٧). وأحمد في مسنده (٤٢١/٣). قال الهيثمي في المجمع (٨٥/٥): رواه الطبراني والحرث لم أعرفه وبقية رجاله رجال الصحيح غير أبي خزاعة. وضعفه الألبانى في ضعيف سنن ابن ماجة ح(٧٤٩).

وهذا كرد قدر الجوع والعطش والحر والبرد بآضدادها، وكرد قدر العدو بالجهاد، وكل من قدر الله الدافع والمدفع والمدفع والدفع. ويقال لمورد هذا السؤال: هذا يوجب عليك أن لا تباشر سبباً من الأسباب التي تجلب بها منفعة، أو تدفع بها مضر، لأن المنفعة والمضر إن قدرتا لم يكن بد من وقوعهما، وإن لم تقدرا لم يكن سبيل إلى وقوعهما. وفي ذلك خراب الدين والدنيا، وفساد العالم، وهذا لا ي قوله إلا دافع للحق معاند له، فيذكر القدر يدفع حجة المحق عليه: كالمرجعيين الذين قالوا: (لو شاء الله ما أشركنا ولا آباؤنا) ^(٢٠٣). (وقال الذين أشركوا لو شاء الله ما عبdenا من دونه من شيء نحن ولا آباؤنا) ^(٢٠٤). فهذا قالوه دفعاً لحججه الله عليهم بالرسل ^(٢٠٥).

٥- التداوي بالرقى من القرآن يعرض كتاب الله تعالى إلى خطر كبير إن فشل المعالج في العلاج، فسوف يؤدي ذلك إلى فقدان الثقة بالقرآن ^(٢٠٦). والجواب على ذلك: أن فشل العلاج لا يرجع إلى القرآن. لأن الله تعالى أخبرنا بأنه شاف، والرسول صلى الله عليه وسلم بين ذلك لنا وطبقه في واقع حياته على نفسه وأهله وأصحابه فبـرئ المريض الذي عولج به، فلا تتأثر عقيدة المسلم بذلك. وإنما يرجع الفشل إلى المريض، أو إلى المعالج، أو إلى طريقة الوصفة وكميتها؛ فهناك شروط محددة للرقية والمريض والمعالج - سيأتي بيانها في المبحث الثالث - فإذا تخلف شرط منها لم يتأثر المريض بالرقية وفشل العلاج.

المطلب الثاني: الأحكام المتعلقة بأنواع الرقى والتمائم. قسم العلماء الرقى والتمائم - باعتبار طريقة استعمالها - إلى ثلاثة أقسام وهي: القراءة على المريض، تعليق التميمة، تعاطي غسالة الرقية والتميمة. وسوف أبين حكم كل قسم منها، وما

٢٠٣ - سورة النحل: (٣٥).

٢٠٤ - انظر الطب النبوي لابن القيم (١٦).

٢٠٥ - انظر الطب النبوي لابن القيم.

يتعلق به من أحكام.

أولاً: القراءة على المريض والدعاة له.

اتفق الفقهاء على جواز أن يقرأ المريض على نفسه، وأن يستعين بغيره ليقرأ عليه بالرقى الشرعية. كما اتفقوا على أنه يجوز للمريض أو لمن يقرأ عليه أن يضع يده على مكان الألم أثناء القراءة^(٢٠٦). ويفيد ذلك ما ذكرت من أحاديث المشروعة، ويضاف إلى ذلك ما روى البخاري -بسنده- عن عائشة رضي الله عنها قالت "كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعود بعضهم يمسحه بيديه ويقول: أذهب الباس رب الناس، واشف أنت الشافي، لا شفاء إلا شفاؤك، شفاء لا يغادر سقماً"^(٢٠٧). وقال صلى الله عليه وسلم لعثمان ابن أبي العاص الثقي لما شكا إليه وجعاً في جسده: "ضع يدك على الذي تألم من جسدي وقل باسم الله ثلاثة، وقل أعوذ بالله وقدرته من شر ما أجد وأحذرك"^(٢٠٨).

٢٠٦ - انظر عمده القاري للعيني (٣٩٩/١٧) والاستذكار لابن عبد البر (٢٩/٢٧) والجامع لأحكام القرآن للقرطبي وفتح الباري لابن حجر (١٩٢/١٠) ش ح (٥٧٣٥).

٢٠٧ - أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الطب: باب دعاء العائد للمريض ح (٥٦٧٥); ومسلم في صحيحه: كتاب السلام: باب الطب والمرض والرقى ح (٢١٨٦); والترمذى في سننه كتاب الجنائز: باب ما جاء في التعوذ للمريض ح (٩٧٤); وابن ماجة في

سننه: كتاب الطب، باب ما عوذ به النبي، وعوذ به ح(٣٥٢٣): انظر تحفة الأشراف ح(٤٣٦٣)، وأخرجه أحمد في مسنده ٥٦/٢٨/٣؛ والنسائي في اليوم والليلة ح(١٠٠٥)، قال النووي: هذا تصريح بالرقى بأسماء الله تعالى وفيه توكيد الرقية والدعا وتكلمه، قوله من شر كل نفس قيل، يحتمل أن المراد بالنفس؛ نفس الآدمي، وقيل يحتمل أن المراد بها العين، فإن النفس تطلق على العين، ويقال رجل نفوس إذا كان يصيب الناس بيته. انظر شرح النووي على صحيح مسلم ١٤/١٧٠.

٢٠٨-أخرجه مالك في موطأه: كتاب العين: باب التعوذ والرقية من المرض (٩٤٢/٢) ومسلم في صحيحه: كتاب السلام: باب استحباب وضع يده على موضع الألم مع الدعاء ح(٢٢٠٢) وأبو داود في سننه: كتاب الطب: باب كيف الرقى ح(٣٨٩١) والترمذي في سننه: كتاب الطب: باب (٢٩) ح(٢٠٨٧) وقال هذا حديث حسن صحيح وابن ماجة في سننه: كتاب الطب: باب ما عوذ به النبي (صلى الله عليه وسلم) وما عوذ به ح(٣٥٢٢) وانظر تحفة الأشراف ح(٩٧٧٤) وأخرجه أحمد في مسنده (٣٩٠/٦) والنسائي في اليوم والليلة ح(١٠٠١) قال النووي: يستحب وضع يده على موضع الألم ويأتي بالدعا المذكور - انظر شرح ل النووي على صحيح مسلم (١٨٩/١٤) شرح (٢٢٠٢).

* حكم النفث والممسح

النفث لغة: من نفث من فمه نفثاً رمى به أو قذف به. والنفث قذف الريق القليل، وهو أقل من التفل^(٢٠٩). فنفث الراقي هو النفح في اليدين بدون ريق، أو بريق قليل، ومسح جسم المريض. فما حكم النفث في الرقية؟

اختلف الفقهاء في نفث الرأقي ومسحه على قولين:
القول الأول : ذهب جمهور الفقهاء من الحنفية والمالكية والشافعية والحنابلة
في رواية، وهو قول عطاء ومحمد بن سيرين إلى جواز النفث والمسح^(٢١٠).

واستدلوا لذلك بما يلي:

١ - ما روى البخاري -بسنده- عن عائشة رضي الله عنها، أن النبي صلى الله عليه وسلم: "كان ينفث على نفسه في المرض الذي مات فيه بالمعوذات، فلما ثقل كنت أنفث عليه بهن وأمسح بيده نفسه لبركته"^(٢١١). وفي رواية: "كان ينفث على يديه ثم يمسح بهما رأسه فالحديث صريح في جواز النفث والمسح عند الرقية"^(٢١٢).

٢٠٩ - انظر المصباح المنير للفيومي (٨٤٥/٢) والمفردات للراغب (٥٠٠).

٢١٠ - انظر المراجع الفقهية السابقة.

٢١١ - أخرجه مالك في الموطأ: كتاب العين: باب التعوذ والرقية في المرض (١٩٣/٢) والبخاري في صحيحه: كتاب الطب: باب في المرأة ترقى الرجل ح (٥٧٥١) ومسلم في صحيحه: كتاب السلام: باب رقية المريض بالمعوذات والنفث ح (٢١٩٢) وأبو داود في سننه: كتاب الطب: باب كيف الرقى ح (٣٦٠٢) وابن ماجة في سننه: كتاب الطب: باب النفث في الرقية ح (٣٥٢٩) وانظر تحفة الأشراف ح (١٦٥٨٩) وأحمد في مسنده (١٠٤/٦) والنسائي في اليوم والليلة ح (١٠٠٩) قال النووي: وسئلت عائشة عن نفث النبي (صلى الله عليه وسلم) في الرقية فقالت كما ينفث آكل الزبيب لا ريق معه. قال: ولا اعتبار بما يخرج عليه من بلة ولا يقصد ذلك - انظر شرح النووي على صحيح مسلم (١٨٢/١٤).

٢١٢- أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الطب: باب النفث في الرقية ح(٥٧٤٨) ومسلم في صحيحه: كتاب السلام: باب رقية المريض بالمعوذات والنفث ح(٢١٩٢) وأبو داود في سننه: كتاب الطب: باب كيف الرقى ح(٣٩٠٢) وابن ماجة في سننه: كتاب الطب: باب النفث في الرقية ح(٣٥٢٩) وانظر تحفة الأشراف ح(١٦٥٨٩) قال النووي: وسئلت عائشة عن نفث النبي (صلى الله عليه وسلم) في الرقية فقالت كما ينفث آكل الزبيب لا ريق معه - انظر شرح النووي على صحيح مسلم (١٤/١٨٢) قال ابن حجر: فائدة النفث التبرك بتلك الرطوبة أو الهواء الذي ماسه الذكر كما يتبرك بغسالة ما يكتب من الذكر - انظر فتح الباري (١٠/١٩٧) ش ح(٥٧٣٥).

٢- وروى البخاري -بسند- عن عائشة رضي الله عنها، قالت: "كان رسول الله إذا أوى إلى فراشه نفث في كفيه بقل هو الله أحد وبالمعوذتين جميعاً،

٣- ثم يمسح بهما وجهه وما بلغت يداه من جسده". قالت عائشة: " فلما اشتكيَّ كان يأمرني أن أفعل ذلك به" (٢١٣).

٤- وفائدة النفث والمسح كما قال القاضي عياض: التبرك بتلك الرطوبة أو الهواء الذي ماسه الذكر، كما يتبرك بغسالة ما يكتب من الذكر. وقد يكون على سبيل التفاؤل بزوال الألم من المريض كأنفصال ذلك عن الرأقي (٢١٤).
القول الثاني: ذهب أحمد في رواية إلى كراهة النفث والمسح في الرقية، وهو قول إبراهيم النخعي، والضحاك، وعكرمة. والحكم، وحماد. فقال عكرمة: "لا ينبغي للراقي أن ينفث ولا يمسح ولا يعقد" (٢١٥). واستدلوا لذلك بقوله تعالى.

(قل أَعُوذ بِرَبِّ الْفَلَقِ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ وَمِنْ شَرِّ غَاسِقٍ إِذَا وَقَبَ وَمِنْ شَرِّ
النَّفَاثَاتِ فِي الْعَقْدِ وَمِنْ حَاسِدٍ إِذَا حَسَدَ).
فَهِيَ تَدْلِي عَلَى كُراَهَةِ النَّفَثِ فِي الرُّقِيَّةِ.

٢١٣- أَخْرَجَهُ الْبَخَارِيُّ فِي صَحِيحِهِ: كِتَابُ الطِّبِّ: بَابُ النَّفَثِ فِي
الرُّقِيَّةِ ح (٥٧٤٨) وَمُسْلِمٌ فِي صَحِيحِهِ: كِتَابُ السَّلَامِ: بَابُ رُقِيَّةِ
الْمَرِيضِ بِالْمَعْوِذَاتِ وَالنَّفَثِ ح (٢١٩٢) وَأَبُو دَاوُدُ فِي سَنَنِهِ: كِتَابُ
الطِّبِّ: بَابُ كَيْفِ الرُّقِيِّ ح (٣٩٠٢) وَابْنُ مَاجَةَ فِي سَنَنِهِ: كِتَابُ
الطِّبِّ: بَابُ النَّفَثِ فِي الرُّقِيَّةِ ح (٣٥٢٩) وَانْظُرْ تِحْفَةَ الْأَشْرَافِ
ح (١٦٥٨٩) قَالَ النَّوْوَيُّ وَسَئَلَتْ عَائِشَةَ عَنْ نَفَثِ النَّبِيِّ (صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) فِي الرُّقِيَّةِ فَقَالَتْ كَمَا يَنْفَثُ آكِلُ الزَّبِيبِ لَا رِيقَ مَعَهِ -
انْظُرْ شِرَحَ النَّوْوَيِّ عَلَى صَحِيحِ مُسْلِمٍ (١٨٢/١٤) قَالَ ابْنُ حَجْرٍ:
فَائِدَةُ النَّفَثِ التَّبَرُّكُ بِتَلْكَ الرُّطُوبَةِ أَوِ الْهَوَاءِ الَّذِي مَاسَةَ الذِّكْرِ كَمَا
يَتَبَرَّكُ بِغَسَالَةِ مَا يَكْتُبُ مِنَ الذِّكْرِ - انْظُرْ فَتْحَ الْبَارِيِّ (١٩٧/١٠) ش
ح (٥٧٣٥).

٢١٤- انْظُرْ فَتْحَ الْبَارِيِّ لِابْنِ حَجْرٍ (١٩٧/١٠) ش ح (٥٧٣٥).
٢١٥- انْظُرْ الْإِسْتَدْكَارَ لِابْنِ عَبْدِ الْبَرِّ (٣٤/٢٦) وَالْجَامِعُ لِأَحْكَامِ
الْقُرْآنِ لِلقرطَبِيِّ (٤٥٨/٢٠) وَالْآدَابِ الشَّرِعِيَّةِ (٤٥٧/٢).

٢١٦- سُورَةُ الْفَلَقِ.

وَالرَّاجِحُ مَا ذَهَبَ إِلَيْهِ جَمِيعُ الْفَقِيَّهَ مِنْ جَوازِ النَّفَثِ وَالْمَسْحِ عِنْدِ
الرُّقِيَّةِ لِلْأَحَادِيثِ الصَّرِيْحَةِ فِي ذَلِكَ، وَأَمَّا الْإِسْتِدْلَالُ بِسُورَةِ الْفَلَقِ فَلَا يَصْحُ:
لأنَّ الْمَكْرُوهَ مَا كَانَ مِنْ نَفَثِ السَّحْرَةِ وَأَهْلِ الْبَاطِلِ، وَلَا يَلْزَمُ مِنْهُ ذَمُ النَّفَثِ
مُطْلَقاً وَلَا سِيمَا بَعْدِ ثَبَوْتِهِ فِي الْأَحَادِيثِ الصَّرِيْحَةِ (٢١٧). وَلَأَنَّ فِيهِ اسْتِعَانَةٌ بِتَلْكَ
الرُّطُوبَةِ وَالْهَوَاءِ وَالنَّفْسِ الْمُبَاشِرِ لِلرُّقِيَّةِ وَالذِّكْرِ وَالدُّعَاءِ - كَمَا قَالَ ابْنُ الْقَيْمِ -

فإن الرقية تخرج من قلب الراقي وفمه، فإذا صاحبها شيء من أجزاء باطنه من الريق والهواء والنفس كانت أتم تأثيراً، وأقوى فعلاً ونفوذاً، ويحصل بالازدواج بينهما كيفية مؤثرة شبيهة بالكيفية الحادثة عند تركيب الأدوية. وفي النثر سر آخر، فإنه تستعين به الأرواح الطيبة والخبيثة، ولهذا تفعله السحرة كما يفعله أهل الإيمان ... وذلك لأن النفس تتکيف بكيفية الغضب والمحاربة، وترسل أنفاسها سهاماً لها، وتمدّها بالنثر والتغل الذي معه شيء من ريق مصاحب لكيفية مؤثرة^(٢١٨).

ثانياً : تعليق التميمة:

اتفق الفقهاء على عدم جواز تعليق التميمة بالمعنى الجاهلي^(٢١٩). وهي "الحرزة التي تعلق على الأولاد يتقوون بها العين في زعمهم"^(٢٢٠). "وعلى هذا المعنى تحمل أحاديث النهي عن تعليق التمائم.

واختلفوا في جواز تعليق التميمة بالمعنى الآخر وهو: "ورقة يكتب فيها شيء من القرآن أو غيره، وتعلق على الرأس مثلاً للتبرك".

٢١٧- انظر فتح الباري لابن حجر (٢٠٩/١٠) باب (٣٩).

٢١٨- انظر الطب النبوي لابن القيم (١٧٩).

٢١٩- انظر المراجع الفقهية التي سترد في القول الأول.

٢٢٠- انظر حاشية ابن عابدين (٣٦٣/٦).

٢٢١- انظر حاشية الجمل (١/٢٦).

القول الأول: ذهب جمهور الفقهاء من الحنفية والمالكية والشافعية والحنابلة في قول إلى جواز تعليق التميمة في عنق المريض أو على رأسه. وهو ما قال به بعض السلف مثل عائشة رضي الله عنها، وعبد الله بن عمرو بن العاص،

والضحّاك، وأبى جعفر: محمد بن على، ومحمد بن سيرين، وسعيد بن المسيب^(٢٢٢).

فقد سئل سعيد بن المسيب عن التعويذ يعلق قال: إذا كان في قصبة أو رقة يحرز فلا بأس^(٢٣٣).

وعن الضحّاك أنه لم يكن يرى بأساً "أن يعلق الرجل الشيء من كتاب الله إذا وضعه عند الجماع، وعند الغائط"^(٢٤٤). ورَحْصَ أبو جعفر محمد بن على في التعويذ يعلق على الصبيان^(٢٥٥). وكان ابن سيرين لا يرى بأساً بالشيء من القرآن يعلقه الإنسان^(٢٦٦). وقال الإمام مالك: "لا بأس بتعليق الكتب التي فيها أسماء الله عز وجل على أعناق المرضى على وجه التبرك".

وروى عن الإمام أحمد بن حنبل أنه أجاز ذلك وكان يكتب بخطه، فقد قال المروذى: "شكت امرأة إلى أبي عبد الله أنها مستوحشة في بيت وحدها، فكتب لها رقة بخطه: بسم الله وفاتحة الكتاب والمعوذتين وأية الكرسي". وقال: وكتب أبو عبد الله من الحمى؛ بسم الله الرحمن الرحيم، بسم الله وبالله ومحمد رسول الله (يا نار كوني برداً

٢٢٢ - انظر حاشية ابن عابدين (٣٦٤/٣)-(٣٦٣/٦) والفتاوی الهندية (٣٥٦/٥) والجامع لابن رشد (٣٠٩) والقوانين لابن جزي (٤٨٦) والشرح الصغير (٧٦٩/٤) والمعيار المعرّب (١١/٢٩) واسهل المدارك (٣٦٨/٧) والفتاوی الحديثة لابن حجر (٩٠) والمجموع للنووي (٥٦/٩) والآداب الشرعية لابن مفلح (٤٥٩-٤٥٥/٢) والدليل والبرهان على صرع الجن للإنسان لابن تيمية (٦٢).

٢٢٣ - انظر الجامع لأحكام القرآن للقرطبي (١٠/٣١٩).

٢٢٤ - انظر الجامع لأحكام القرآن للقرطبي (١٠/٣١٩).

٢٢٥ - انظر الجامع لأحكام القرآن للقرطبي (٣١٩/١٠).

٢٢٦ - انظر الجامع لأحكام القرآن للقرطبي (٣١٩/١٠).

٢٢٧ - انظر الجامع لأحكام القرآن للقرطبي (٣١٩/١٠).

وسلاماً على إبراهيم وأرادوا به كيداً فجعلناهم الأخسرین^(٢٢٨).

"اللهم رب جبريل وMicائيل وإسرافيل اشف صاحب هذا الكتاب بحولك
وقوتك وجبروتك إله الحق آمين".

وقال الميموني: "سألت أبا عبد الله عن التمائم تعلق بعد نزول البلاء؟ قال
أرجو أن لا يكون به بأس".

وقال أبو داود: "رأيت على ابن لأبي عبد الله وهو صغير تميمة في رقبته في
أديم".

قال الخلال: "قد كتب هو من الحمى بعد نزول البلاء، والكرامة من تعليق
ذلك قبل وقوع البلاء. وهو الذي عليه العمل"^(٢٢٩). واستدل من أجاز ذلك
بما يلي:

١ - ما روى البيهقي - بسند - عن عائشة رضي الله عنها زوج النبي صلى
الله عليه وسلم أنها قالت: "وليس بتتميمة ما علق بعد أن يقع البلاء".

وفي رواية: التمائم ما علق قبل نزول البلاء، وما علق بعد نزول البلاء
فليس بتتميمة"^(٢٣٠).

فهو يدل على جواز تعليق التميمة بعد نزول البلاء، وهو موقوف على
عائشة رضي الله عنها، لكن له حكم المرفوع.

١ - ما روى مسلم في صحيحه عن جابر - في الرقية من العقرب - "من
استطاع منكم أن ينفع أخيه فليفعل"^(٢٣١).

فإذا ثبت النفع بالتعليق فلا بأس من فعله.

٢٢٨ - سورة الأنبياء: (٦٩-٧٠).

٢٢٩- انظر الآداب الشرعية لابن مفلح (٤٥٦/٢) والدليل

والبرهان على صرع الجن للإنسان (٦١).

٢٣٠- أخرجه البيهقي في الكبرى (٣٥٠/٩) وقال صحيح والحاكم

في مستدركه (٢١٧/٤) وقال هذا حديث صحيح على شرط

الشيفيين ولم يخرجاه. وسكت عنه الذهبي.

٢٣١- أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب السلام بباب استحباب

الرقية من العين والنملة والhma والنّظرة ح(٢١٩٩) وأحمد في

مسند (٣٨٢/٣) والبيهقي في الكبرى: كتاب الصحايا: باب إباحة

الرقية (٣٤٨/٩) قال الألباني: وفي الحديث استحباب رقية

المسلم لأخيه المسلم بما لا يأس به من الرقى، وذلك ما كان

معناه معروفاً مشروعاً، وأما الرقى بما لا يعقل معناه من الألفاظ غير

جائز- انظر الصحيح ح(٤٧٢).

٢- ولأن القرآن الكريم مبارك : لقوله تعالى:

(كتاب أنزلناه مبارك) (٢٣٣).

فتعليقه على الإنسان يحقق البركة له.

القول الثاني: ذهب الإمام أحمد في رواية إلى أن التعليق للتميمية مكروه

كرامة شديدة تصل إلى التحرير ، فقد سُئل الإمام أحمد عن تعليق التميمية

فقال: "التعليق كله مكروه كان ابن مسعود يتشدد فيه". وهو ما قال به ابن

عباس وحديفة وعقبة بن عامر (٢٣٣). واسدلوا لذلك بما يلي:

١- ما روى أبو داود -بمسند- عن عبد الله بن مسعود قال، سمعت رسول الله

صلى الله عليه وسلم يقول : "إن الرقى والتمائم والتولة شرك" (٢٣٤).

قالت زوجة عبد الله بن مسعود لزوجها: لم تقول هذا؟ والله لقد كانت

عيني تغدو، وكنت أختلف إلى فلان اليهودي يرقيني، فإذا رقاني سكت،

فقال عبد الله: إنما ذاك عمل الشيطان كان يخسها بيده، فإذا رقاها كف عنها، إنما كان يكفيك أن تقولي كما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "اذهب الباس رب الناس أشف أنت الشافي لا شفاء إلا شفاؤك شفاء لا يغادر سقماً".^(٢٣٥)

٢٣٢ - سورة الأنعام: (١٥٥).

٢٣٣ - انظر الآداب الشرعية لابن مفلح (٤٥٩/٢).

٢٣٤ - أخرجه أبو داود في سننه: كتاب الطب: باب في تعليق التمائم ح (٣٨٨٣). وابن ماجة في سننه: كتاب الطب: باب تعليق التمائم ح (٣٥٣) وانظر تحفة الأشراف ح (٩٦٤٣) وأخرجه أحمد في مسنده (٣٨١/١). والحاكم في مستدركه (٢١٧/٤) وقال هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه. وأقره الذهبي. وأخرجه البيهقي في الكبرى: كتاب الضحايا: باب التمائم (٣٥٠/٩). وانظر صحيح سنن أبو داود للألباني ح (٣٢٨٨).

٢٣٥ - أخرجه أبو داود في سننه: كتاب الطب: باب في تعليق التمائم ح (٣٨٨٣). وابن ماجة في سننه: كتاب الطب: باب تعليق التمائم ح (٣٥٣) وانظر تحفة الأشراف ح (٩٦٤٣) وأخرجه أحمد في مسنده (٣٨١/١). والحاكم في مستدركه (٢١٧/٤) وقال هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه. وأقره الذهبي. وأخرجه البيهقي في الكبرى: كتاب الضحايا: باب التمائم (٣٥٠/٩). وانظر صحيح سنن أبو داود للألباني ح (٣٢٨٨).

٢- وروى أحمد -بسنده- عن عقبة بن عامر عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال: "من علق تميمة فقد أشرك"^(٢٣٦).

فهو يدل على أن من عَلَقَ على نفسه أو على غيره تميمة فقد فعل أهل
الشرك^(٢٣٧).

٣- وروى الترمذى -بسنده- عن عيسى بن عبد الرحمن بن أبي ليلى، قال:
"دخلت على عبد الله بن عكيم أبي معبد الجهنى أعوده وبه حمرة فقلنا: ألا
تعلق شيئاً؟ قال: الموت أقرب من ذلك، قال النبي صلى الله عليه وسلم: من
تعلق شيئاً وكل إليه"^(٢٣٨).

فهو يدل على عدم جواز تعليق التميمة، لأن الله تعالى لم يشفعه بذلك،
وإنما يوكل شفاعة إلى ذلك الشيء فلا يحصل الشفاء.

٤- روى الإمام أحمد -بسنده- عن عقبة بن عامر قال: سمعت رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقول: "من تعلق تميمة فلا أتم الله له، ومن تعلق ودعة
فلا ودع الله له"^(٢٣٩).

٢٣٦- أخرجه أحمد في مسنده (١٥٦/٤) وقال الهيثمي في المجمع:
رواه أحمد والطبراني ورجال أحمد ثقاب (١٠٣/٥). وأخرجه الحاكم
في مستدركه (٢١٩/٤) وسكت عنه وكذلك الذهبي. قال الألبانى:
وهذا إسناد صحيح. رجاله ثقاب رجال مسلم غير دخين وهو ابن
عامر الحجرى أبو ليلي المصرى وثقة يعقوب بن سفيان وابن حبان
وصحح له الحاكم (٣٨٤/٤) وقد أخرجه (٢١٩/٤) من طريق
أخرى عن يزيد بن أبي منصور - انظر سلسلة الأحاديث الصحيحة
للألبانى ح (٤٩٢).

٢٣٧- انظر فيض القدير للمناوي (٦/١٨٠).

٢٣٨- أخرجه الترمذى في سننه: كتاب الطب: باب ما جاء في

كراهية التعليق ح(٢٠٧٩) وقال: وفي الباب عن عقبة بن عامر: قال المبارك فوري في التحفة (٢٠١٦) وحديث عقبة بن عامر أخرجه أحمد وأبو يعلي والطبراني بمعناه. قال الهيثمي في المجمع: رجاله ثقات. وأخرجه أحمد في مسند (٤/٣١٠-٣١١) والحاكم في مستدركه (٤/٢١٦) وسكت عنه هو والذهبـي. والبغوي في شرح السنة (١٢٦٤/٤) وانظر صحيح سنن الترمذـي للألبـاني ح(١٦٩١).
٢٣٩—أخرجه أحمد في مسند (٤/١٥٤) والهـيثـمي في المـجمـع (٥/١٠٣) وقال: رواهـ أحمد وأـبـوـ يـعلـيـ والـطـبـرـانـيـ وـرـجـالـهـ ثـقـاتـ.ـ والـحـاـكـمـ فيـ مـسـتـدـرـكـهـ (٤/٢١٦) وـقـالـ هـذـاـ حـدـيـثـ صـحـيـحـ إـلـسـنـادـ وـلـمـ يـخـرـجـاهـ وـوـافـقـهـ الـذـهـبـيـ.ـ وـالـحـدـيـثـ حـسـنـ لـغـيـرـهـ رـاجـعـ التـرـغـيـبـ للـمـنـذـرـيـ وـهـامـشـهـ (٤/٢٠٣-٢٠٢) ح(٤٦٥) و(٦٦٥) و(٦٦٥) بـتـحـقـيقـ مـحـيـ الدـينـ مـسـتـوـ وـآـخـرـينـ.ـ وـانـظـرـ تـحـفـةـ الـأـحـوـذـيـ (٦/٢٠١)ـ وـالـضـعـيـفـةـ لـلـأـلبـانـيـ ح(٦٦١).

والراجح ما ذهب إليه جمهور الفقهاء من جواز تعليق ما فيه ذكر الله، فإنه إنما جعل للتبرك والتعود، ومن وكل إلى ذكر الله وأسمائه أخذ الله بيده. وأما أحاديث النهي عن التعليق فهي محمولة على تعليق تمائم الجاهلية التي يظن بها أنها تجلب الخير وتدفع الشر، فإن ذلك حرام، والحرام لا شفاء فيه، وكذا تمائم العرافين والكهان التي يكتب فيها غير القرآن.

ثالثاً : تعاطي ماء الرقية والسوائل المقروء عليها:
من الطرق المستعملة في العلاج بالرقى والتمائم أن يكتب في ورقة أو إناء
نظيف سورةً من القرآن، أو آيات منه، أو الأذكار، أو أسماء الله تعالى؛ ثم يغسله

بالماء، فيغتسل بالماء أو يشربه ويمسح جسده بها. أو أن يقرأ آيات من القرآن على ماء أو زيت فيتعاطاه المريض. وأطلق على ذلك "النشرة" فهل يجوز ذلك؟

اختلف العلماء في ذلك على قولين:

القول الأول: ذهب جمهور الفقهاء من الحنفية والمالكية والشافعية وأحمد في رواية إلى جواز ذلك^(٢٤٠). وبه قال بعض السلف فذكر عن ابن عباس أنه أمر أن يكتب لامرأة يعسر عليها ولادها آيات من القرآن يغسل ويسقى.

وقال أιوب "رأيت أبا قلابة كتب كتاباً من القرآن، ثم غسله بماء وسقاه رجالاً كان به وجع"^(٢٤١). وعن محمد بن مروان عن أبي جعفر قال: "من وجد في قلبه سوءاً فليكتب "يس" في جام بزعفران ثم يشربه". وعن مجاهد قال: "لا بأس أن يكتب القرآن ثم يغسله ويسقى المريض"^(٢٤٢).

٢٤٠ - انظر حاشية ابن عابدين (٣٦٤/٦) وأسهل المدارك للكشناوي (٣٦٧/٣) والجامع لأحكام القرآن للقرطبي (٣١٨/١٠) والفتاوی الحدیثیة لابن حجر (٩٠) والآداب الشرعية لابن مفلح (٤٥٦/٢) والدلیل والبرهان لابن قیمیة (٦١).

٢٤١ - انظر الطب النبوی لابن القیم (١٧١-١٧٠).

٢٤٢ - انظر نوادر الأصول للحكيم الترمذی (٣٣٣).

وقال الإمام عبد الله المرزوقي: "لا بأس بالتداوي بالنشرة، تكتب في ورق أو إماء نظيف سور من القرآن، أو بعض سور، أو آيات متفرقة من سورة، أو سور، مثل آيات الشفاء ... ثم قال: وما زال الأشیاخ من الأکابر رحمة الله

عليهم يكتبون الآيات من القرآن والأدعية فيسقونها لمرضاهem ويجدون العافية".^(٢٤٣)

قال صالح بن أحمد بن حنبل ربما اعتلت فیأخذ أبي قدحًا فيه ماء، فيقرأ عليه ويقول: اشرب منه واغسل وجهك ويديك.

ونقل عبد الله بن أحمد بن حنبل أنه رأى أباه يعوذ في الماء ويقرأ عليه ويشربه، ويصب على نفسه منه. قال عبد الله: ورأيته قد أخذ قصعة النبي صلى الله عليه وسلم فغسلها في جب الماء ثم شرب فيها.

ورأيته غير مرة يشرب ماء زمزم فيستشفي به، ويمسح به يديه ووجهه. وقال يوسف بن موسى إن أبا عبد الله كان يؤتى بالكوز ونحن بالمسجد فيقرأ عليه ويعوذ.

وقال أحمد: "يكتب للمرأة إذا عسر عليها ولادها في جام أبيض، أو شيء نظيف: بسم الله الرحمن الرحيم، لا إله إلا الله الحليم الكريم، سبحان الله رب العرش العظيم، الحمد لله رب العالمين".

(كأنهم يوم يرون ما يوعدون لم يلبثوا إلا ساعة من نهار بлагه)^(٢٤٤).

(كأنهم يوم يرونها لم يلبثوا إلا عشية أو صبحاها)^(٢٤٥).

ثم تسقى منه وينضح ما بقى على صدرها^(٢٤٦).

واستدلوا بذلك بما يلي:

١ - ما روى ابن السنى - بسنده - عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "إذا عسر على المرأة ولادها أخذ إناه لطيفاً (نظيفاً) يكتب فيه:

٣٤٣ - انظر المدخل لابن الحاج (٤/١٢١) وأسهل المدارك

للكشناوى (٣/٣٦٧).

٢٤٤ - سورة الأحقاف: (٣٥).

٢٤٥- سورة النازعات: (٤٦).

٢٤٦- انظر الآداب الشرعية لابن مفلح (٤٥٦/٢-٤٥٧).

(كأنهم يوم يرون ما يوعدون .. إلى آخر الآية) ... و (كأنهم يوم يرونها لم يلبثوا إلا عشية أو ضحاها) (لقد كان في قصصهم عبرة لأولي الألباب) ... إلى آخر الآية. ثم يغسل ويُسقى المرأة منه وينضح على بطنها وفرجها^(٢٤٧).

-٢- ما روي عن عائشة رضي الله عنها أنها كانت تقرأ بالمعوذتين في إناء، ثم تأمر أن يصب على المريض^(٢٤٨).

٣- ولأن القرآن الكريم مبارك ، والبركة تلحق كل شيء تلاقيه من ماء وغيره، فيكون الماء مباركاً ببركة القرآن الكريم، فيقع بذلك الماء الشفاء إن شاء الله تعالى.

القول الثاني: ذهب أحمد في رواية الخلال إلى عدم جواز التداوي بغسالة الرقية، وهو ما ذهب إليه الحسن البصري وإبراهيم النخعي^(٢٤٩). واستدلوا بذلك بما روى عن الحسن البصري قال: سئل أنس عن النشرة فقال: "ذكر لي أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عنها فقال: هي من عمل الشيطان"^(٢٥٠). والراجح ما ذهب إليه

٢٤٧- قال شيخ الإسلام ابن تيمية: يجوز أن يكتب للمصاب وغيره من المرض شيئاً من كتاب الله بالمداد المباح ويغسل ويُسقى كما نص على ذلك أحمد وغيره. وروى الإمام أحمد علاج عسر الولادة عن ابن عباس (ر) وقال: يكتب في إناء نظيف فيُسقى. قال عبد الله بن الإمام أحمد: رأيت أبي يكتب للمرأة في جام أو شيء نظيف - انظر فتاوى أبي تيمية (٦٤/١٩) وزاد المعاد لابن القيم (٣٥٨/٤) والأثر موقوف على

ابن عباس(ر) ولم يرفعه إلى النبي (صلى الله عليه وسلم).

٢٤٨ - انظر الجامع لأحكام القرآن للقرطبي (٣١٨/١٠).

٢٤٩ - انظر الجامع لأحكام القرآن للقرطبي (٣١٨/١٠)

والآداب الشرعية لابن مفلح (٤٥٦/٢).

٢٥٠ - أخرجه أبو داود في سنته: كتاب الطب: باب في

النشرة ح (٣٨٦٨) وأحمد في مسنده (٢٩٤/٣) والهيثمي في

مجمعه (١٠٢/٥) وقال رواه البزار والطبراني في الأوسط

ورجال البزار رجال الصحيح. وأخرجه ابن أبي شيبة في

مصنفه (٣٨٧/٢) وصححه الألباني في صحيح سنن أبي داود

ح (٣٢٢٧).

أصحاب القول الأول من جواز تعاطي ماء الرقية والسوائل المقروء عليها، لأنه استعمال لسائل اختلط بشيء له فضل، وهذا له أصل في السنة؛ فقد كان الصحابة رضوان الله عليهم يتبركون بفضلة وضوء النبي صلي الله عليه وسلم.

وكان النبي صلي الله عليه وسلم ينفث على الرقية ويمسح بها المريض.

أما الحديثان اللذان استدل بهما المجيزون فقد بحثت عنهما فلم أجدهما

من ذكرهما في كتب السنة المعتمدة.

وأما حديث "النشرة" الذي استدل به المانعون فيحمل على ما إذا كانت النشرة مخالفة لما في القرآن والسنة، أو على النشرة المعروفة عند أهل السحر والتعزيم - كما قال البيهقي: "القول فيما يكره من النشرة، وفيما لا يكره - كالقول في الرقية" (٢٥١).

٢٥١- انظر السنن الكبرى للبيهقي (٣٥١/٩).

المبحث الثالث

ضوابط التداوي بالرقى والتمائم

لكي تؤتى الرقى ثمارها المرجوة، وهي تحقيق الشفاء للمرضى؛ لا بد من مراعاة الضوابط الشرعية- عند استعمالها- في كل من الرقية، والرافق، والمرقى.

المطلب الأول: الضوابط الشرعية للرقية. بينما سابقاً أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ طَلَبَ مِنْ كَانُوا يَرْقُونَ قَبْلَ الْإِسْلَامِ أَنْ يَعْرُضُوا عَلَيْهِ رُقَاهُمْ لِلنَّظَرِ فِي إِقْرَارِهَا وَاعْتِبَارِهَا شَرِيعَةً. فَمَا الضوابط التي يُنْبَغِي أَنْ تَقِيدَ الرُّقِيَّةَ بِهَا حَتَّى تَكُونَ شَرِيعَةً؟

أولاً: أَنْ يَكُونَ لِلرُّقِيَّةِ أَصْلٌ فِي الْقُرْآنِ أَوِ السُّنْنَةِ:

اتَّفَقَ الْفَقَهَاءُ عَلَى أَنَّهُ يُشْتَرِطُ فِي الرُّقِيَّةِ أَوِ التَّمِيمَةِ أَنْ يَكُونَ لَهَا أَصْلٌ فِي الْقُرْآنِ أَوِ السُّنْنَةِ. بِأَنَّ تَكُونَ مَوْافِقَةً لِهِمَا^(٢٥٢). فَتَجُوزُ الرُّقِيَّةُ بِآيَةٍ أَوْ آيَاتٍ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى، أَوْ بِاسْمِ مِنْ أَسْمَائِهِ، أَوْ بِصَفَةٍ مِنْ صَفَاتِهِ، أَوْ بِذِكْرِ اللَّهِ تَعَالَى أَوْ دُعَائِهِ الَّذِي وُردَ فِي الْقُرْآنِ أَوِ السُّنْنَةِ.

ويؤيد ذلك ما روى مسلم في صحيحه عن جابر بن عبد الله قال: " جاءَ آلَّ عمرُو بْنَ حَزْمَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ إِنَّهُ كَانَتْ عِنْدَنَا رُقِيَّةٌ نَرْقِيُّ بِهَا مِنَ الْعَقْبَ، وَإِنَّكَ نَهَيْتَ عَنِ الرُّقِيِّ. قَالَ: فَعَرَضُوهَا عَلَيْهِ. فَقَالَ: مَا أَرَى بِأَسَأَ مِنْ أَسْتَطَاعَ مِنْكُمْ أَنْ يَنْفَعَ أَخَاهُ فَلِيَنْفَعُهُ"^(٢٥٣).

٢٥٢- انظر حاشية ابن عابدين (٦/٣٦٣) والشرح الصغير للدردير (٤/٧٦٨) والجامع من المقدمات لابن رشد (٢٣٠) والمجموع للنووي (٩/٥٤) وفتح الباري لابن حجر (١٠/٥٧٣٥) ش ح (١٩٧/١٩٧) والآداب الشرعية لابن مفلح (١/٤٥٥).

٢٥٣- أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب السلام: باب استحباب الرقية من العين والنملة والحمى والنظرة ح (٩/٢١٩) وأحمد في مسنده (٣٨٢م) والبيهقي في الكبرى: كتاب الضحايا: باب إباحة الرقية (٩/٣٤٨) قال الألباني: وفي الحديث رقية المسلم لأخيه المسلم بما لا يأس به من الرقى،

وذلك ما كان معناه معروفاً مشروعًا، وأما الرقى بما لا يعقل
معناه من الألفاظ غير جائز - انظر الصحيح ح (٤٢٢).

فقد طلب النبي صلى الله عليه وسلم من آل عمرو بن حزم أن يعرضوا عليه رقاهم ليرى هل هي موافقة لما جاء به من القرآن أو لا. فأقرّها لأنّها موافقة.
وقال لهم: "ما أرى بأساً".

وروى الترمذى عن أبي سعيد الخدري أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يتّعوذ ويقول: "أعوذ بالله من الجان ومن عين الإنسان، فلما نزلت المعوذتان أخذ بهما وترك ما سواهما" ^(٢٥٤).

وقال الربيع سألت الشافعى عن الرقى فقال: "لا بأس إن رقى بكتاب الله، أو بما يعرف من ذكر الله" ^(٢٥٥).

أما إذا لم يكن للرقية أو التميمة أصل في القرآن أو السنة، أو لم تكن موافقة لهما، فيحرم التداوى بها؛ فلا يجوز التداوى بالرقى اليهودية والنصرانية المخالفة لما في القرآن والسنة، ولا يجوز التداوى بتعليق خرزة زرقاء، أو حلقة من حديد أو نحاس أو خزف، ولا بتراب قبرولي، أو بتعليق قطعة سترة تابوت ولبي، أو بالشرب من ماء طاسة الضربة "الرجه"، أو غير ذلك من الخرافات التي ورثها الناس عن الشعوب الجاهلية؛ مما لا يوجد له أصل في القرآن والسنة.

والقرآن الكريم كلّه شفاء يصح التداوى بأية سورة منه، أو آية منه؛ لقوله تعالى: (وننزل من القرآن ما فيه شفاء ورحمة للمؤمنين) ^(٢٥٦). وهنا "من" الآية للبيان، وليس للتبسيط، لأنّه يلزم من كونها للتبسيط أن بعض القرآن لا شفاء فيه، وهو ليس كذلك ^(٢٥٧).

٢٥٤ - أخرجه الترمذى في سننه: كتاب الطب: باب ما جاء في
الرقية بالمعوذتين ح (٢٠٦٥) وقال: هذا حديث حسن غريب

والنسائي في سنته: كتاب الاستعاذه من عين الجان ح(٥٥٠٩) وابن ماجة في سنته: كتاب الطب: باب من استرقى من العين ح(٣٥١١) وانظر تحفة الأشراف ح(٤٣٢٧) وانظر صحيح سنن الترمذى للألبانى ح(١٦٨١).

٢٥٥- انظر فتح الباري لابن حجر(١٩٥/١٠) ش ح(٥٧٣٥).

٢٥٦- سورة الإسراء: (٨٢).

٢٥٧- انظر الجامع لأحكام القرآن للقرطبي (٣١٥/١٠).

لكن الأولى تحرى الآيات والسور التي ورد استعمالها في الرقى والتعوذات، لإعطاء نتائج سريعة. ومن ذلك:

١ - فاتحة الكتاب.

٢ - المعوذات (قل هو الله أحد ... ، قل أعوذ برب الفلق... ، وقل أعوذ برب الناس...).

٣ - آية الكرسي (البقرة ٢٥٥).

٤ - أسماء الله تعالى وصفاته.

٥ - آيات الأدعية والأذكار.

وفي السنة النبوية وردت تعوذات لكثير من الأمراض تنظر في مواضعها من كتب الأحاديث. وكان النبي صلى الله عليه وسلم يكثر من استعمال هذه الرقية: "اللهم رب الناس اذهب الباس اشف أنت الشافي لا شافي إلا أنت، شفاء لا يغادر سقماً" (٢٥٨). وكان صلى الله عليه وسلم إذا مرض رقاہ جبريل عليه السلام فقال: "باسم الله يبريك، من كل داء يشفيك ، ومن شر حاسد إذا حسد، وشر كل ذي عين".

٢٥٨- أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الطب: باب دعاء

العائد للمريض ح(٥٦٧٥) ومسلم في صحيحه: كتاب السلام:
باب استحباب رقية المريض ح(٢١٩١) وأبو داود في سننه:
كتاب الطب: باب في تعليق التمائم ح(٣٨٨٣) والترمذي في
سننه: كتاب أحاديث شتى: باب في دعاء المريض ح(٣٥٧٦)
وقال هذا حديث حسن وابن ماجة في سننه: كتاب الجنائز:
باب ما جاء في ذكر مرض الرسول (صلى الله عليه وسلم)
ح(١٦١٩) وانظر تحفة الأشراف ح(١٧٦٣٨) وأخرجه احمد
في مسنده (٢٦٧/٣) و(٤٢/٦) و(٢٥٩/٠٤) والنمسائي في اليوم
والليلة ح(١٠٤٢) وابن السندي في اليوم والليلة ح(٥٤٣) قال
النووي: الحديث فيه استحباب مسح المريض باليمين
والدعا له وقد جاءت فيه روايات كثيرة صحيحة جمعتها في
كتاب الأذكار. انظر شرح النووي على صحيح مسلم
. (١٨٠/١٤).

وفى رواية قال جبريل: "باسم الله أرقيك من كل شيء يؤذيك، من شر كل
نفس أو عين حاسد، الله يشفيك، باسم الله أرقيك" (٢٥٩).
ثانياً: أن لا تتضمن الرقية شركاً.

الشرك لغة: من أشرك بالله إذا كفر به فهو مشرك (٢٦٠). وشرك الإنسان في الدين
ضربان (٢٦١).

الأول: الشرك العظيم، وهو إثبات شريك لله تعالى. يقال أشرك فلان بالله
وذلك أعظم كفر. قال تعالى:
(إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرِكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ، وَمَنْ يُشْرِكَ بِاللَّهِ
فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا بَعِيدًا) (٢٦٢).

وهذا الضرب أنواع وهى:

- ١ - شرك الاستقلال: وهو إثبات إلهين مستقلين كشرك المجوس.
 - ٢ - شرك التبعيض: وهو تركيب الإله من آلهة كشرك النصارى.
 - ٣ - شرك التقريب: وهو عبادة غير الله ليقرب إلى الله زلفى، كشرك متقدمي الجاهلية.
-

- ٢٥٩- أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب السلام: باب الطب والمرض والرقى ح(٢١٨٦) والترمذى في سننه: كتاب الجنائز: باب ما جاء في التعوذ للمريض ح(٩٧٤) وابن ماجة في سننه: كتاب الطب: باب ما عوذ به النبي (صلى الله عليه وسلم) وما عوذ به ح(٣٥٢٣) وانظر تحفة الأشراف ح(٤٣٦٣) وأخرجه أحمد في مسنده (٥٦-٢٨/٣) والنمسائي في اليوم والليلة ح(١٠٠٥) قال النووي هذا تصریح بالرقى بأسماء الله تعالى وفيه توکید الرقیة والدعا وتكریره، قوله من شر کل نفس قيل: يحتمل أن المراد بالنفس نفس الأدمي وقيل يحتمل أن المراد بها العین فإن النفس تطلق على العین ويقال رجل نفوس إذا كان يصيب الناس بعينه. انظر شرح النووي على صحيح مسلم (١٤٠/١٤).
- ٢٦٠- انظر المصباح المنير الفيومي (٤٢٣/١).
- ٢٦١- انظر تقسيم الشرك في: المفردات للراشب الأصفهاني (٢٥٩)، بصائر ذوي التمييز للفيروزآبادي ٣١٣/٣، الكليات لأبي البقاء (٧٠/٣).
- ٢٦٢- سورة النساء: (١١٦).
- ٤- شرك التقليد: وهو عبادة غير الله تبعاً للغير، كشرك متاخرى الجاهلية.

٥- شرك الأسباب: وهو إسناد التأثير للأسباب العادية، كشرك الغلاسفة والطبايعين ومن تبعهم على ذلك، فمن قال في الأسباب العادية: إنها تؤثر بطبعها فقد كفر. بخلاف من قال: إنها تؤثر بقوة أودعها الله فيها فلا يكفر وإنما يعتبر فاسقاً^(٢٦٣).

الثاني: الشرك الأصغر، وهو مراعاة غير الله معه في بعض الأمور، وهو الرياء والنفاق المشار إليه بقوله تعالى:

(جعل له شركاء فيما آتاهما)^(٢٦٤).

فينبغي أن تخلو الرقية والتميمة من أي نوع من أنواع الشرك^(٢٦٥). كما روى عن عوف بن مالك الأشجعي قال: كنا نرقى في الجاهلية، فقلنا: يا رسول الله كيف ترى ذلك؟ فقال: "اعرضوا علي رقاكم. لا بأس بالرقى ما لم يكن فيه شرك"^(٢٦٦).

وبناء على ذلك، لا يجوز التداوي بكل رقية أو تعزيم أو قسم فيه شرك بالله، وإن أطاعته به الجن أو غيرهم، وكذلك كل كلام فيه كفر لا يجوز التداوي به^(٢٦٧). ولا تجوز الاستعانة بالودع والحرز وغير ذلك لكشف الضر وعلاج المرضى، لقوله تعالى:

٢٦٣- انظر تقسيم الشرك في: المفردات للراغب الأصفهاني (٢٥٩) وبصائر ذوي التمييز للفيروزآبادي (٣١٣/٣) والكليات لأبي البقاء (٢٠/٣).

٢٦٤- سورة الأعراف: (١٩٠).

٢٦٥- أخرجه مالك في الموطأ (٢٧٢/٢ التمهيد) ومسلم في صحيحه: كتاب السلام: باب لا بأس بالرقى ما لم يكن فيه شرك ح (٢٢٠٠) وأبو داود في سننه: كتاب الطب باب ما جاء في الرقى ح (٣٨٨٦) والحاكم في مستدركه (٢١٢/٤) وقال وهذا حديث

صحيح الإسناد ولم يخرجاه. ووافقه الذهبي. والطبراني في الكبير (٤٩/١٨) والبيهقي في الكبرى: كتاب الصحايا: باب إباحة الرقية ح (٣٤٩/٩).

٢٦٦ - انظر الاستذكار لابن عبد البر (٣٤/٢٦) والجامع لأحكام القرآن للقرطبي (٤٥٨/٢٠) والآداب الشرعية (٤٥٧/٢).

٢٦٧ - انظر شرح العقيدة الطحاوية (٥٧٠) وكتاب التوحيد لمحمد بن عبد الوهاب ضمن مجموعة التوحيد (٢٣٦).

(قل أرأيتم ما تدعون من دون الله إن أرادني الله بضر هل هن كاشفات ضره) (٢٦٨).

وروى الإمام أحمد - بسند - عن عمران بن الحصين رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم رأى رجلاً في يده حلقة من صفر، فقال: ما هذا؟، قال: من الواهنة. فقال: انزعها فإنها لا تزيدك إلا وهناً، فإنك لو مت وهي عليك ما أفلحت أبداً" (٢٦٩).

ولا يجوز التداوي برقم تتضمن الاستغاثة بالموتى الذين انقطع عملهم ولا يملكون لأنفسهم ضرًا ولا نفعاً، كما روى ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "إذا سألت فاسأله، وإذا استعن فاستعن بالله" (٢٧٠). ثالثاً: أن لا تتضمن الرقية سحراً.

السحر في اللغة: من سحر يسحر سحراً، بمعنى صرف الشيء عن وجهه. ويطلق على أربعة أمور وهي: الأول: ما لصق بالحلقوم والمريء من أعلى البطن ويقال له الرئة. والثاني: الخداع والشبهة، أو إخراج الباطل في صورة الحق. والثالث: الوقت: وهو السحر أو الصبح. والرابع: كل ما لطف مأخذة ودق، فيقال في الشيء الشديد الخفاء أخفى من السحر (٢٧١).

والسحر في الاصطلاح يطلق على ثلاثة معان وهي:

٢٦٨- سورة الزمر: (٣٨).

٢٦٩- أخرجه ابن ماجة في سنن: كتاب الطب: باب تعليق التمام ح (٣٥٣١) وأحمد في مسنده (٤٤٥/٤) والهيثمي في المجمع (١٠٣٩م٥)، وقال: رواه احمد والطبراني وفيه مبارك بن فضالة وهو ثقة وفيه ضعف وبقية رجاله ثقات. وحسن البوصيري في الزوائد إسناده - ورد الألباني تحسينه وحكم بضعفه. انظر ضعيف سنن ابن ماجة للألباني ح (٧٧٢) والضعيفة للألباني (١٠٢٩).

٢٧٠- أخرجه الترمذى في سننه: كتاب صفة القيامة: باب ح (٢٥٢٤) وقال: هذا حديث حسن صحيح. وأحمد في مسنده (٢٩٣/١) والطبراني في الكبير (١٢٣/١١) ح (١١٢٤٣) وابن السنى في عمل اليوم والليلة ح (٤٢٥) وانظر صحيح سنن الترمذى للألبانى ح (٢٠٤٣) والسنة لابن أبي عاصم ح (٣١٦).

٢٧١- انظر مجمع مقاييس اللغة لابن فارس (١٣٨/٣) والمصباح المنير للفيومي (١/٣٦٤).

الأول: الخداع، وتخيلات لا حقيقة لها، نحو ما يفعله المشعوذ من صرف الأ بصار بما يفعله بخفة يد، وما يفعله النمام بقول مزحرف عائق للأسماع. وعلى ذلك قوله تعالى:

(سحرُوا أَعْيُنَ النَّاسِ وَاسْتَرْهَبُوهُمْ) (٢٧٢).

وقوله تعالى:

(يَخْيِلُ إِلَيْهِ مِنْ سَحْرِهِمْ أَنَّهَا تَسْعَى) (٢٧٣).

والثاني: استجلاب معاونة الشيطان بضرب من التقرب إليه. قال تعالى:

(هل أنتَ مِنْ تَنْزِيلِ الشَّيَاطِينِ، تَنْزِيلٌ عَلَى كُلِّ آفَاكِ أَثْيَمٍ).^(٢٧٤)

وقال تعالى:

(وَلَكُنِ الْشَّيَاطِينُ كُفَّارٌ يَعْلَمُونَ النَّاسَ السُّحْرَ).^(٢٧٥)

والثالث: ما يذهب إليه "الذين لا يفصحون ولا يبلون" وهو اسم لفعل يزعمون أنه من قوته غير الصور والطبايع، فيجعل الإنسان حماراً. ولا حقيقة لذلك عند المحصلين.^(٢٧٦)

فالذي يعنيه بحثنا هو النوع الثاني، وهو الذي يعتمد الساحر في رقاه على الجن والشياطين. وقد اتفق العلماء على منع التداوي بالرقى التي تتضمن السحر كالعقد والعزمات والطلسمات التي تشتمل على أسماء معينة، يزعم السحرة أنها ملائكة وكلهم سليمان بقبائل الجن، فإذا أقسم على صاحب الاسم ألزم الجن بما يريد.

وبعضهم يقسم على أسماء خاصة يزعمون أن لها تعلقاً بالكواكب يجعل في أجسام من المعادن أو غيرها، ويزعمون أنها تحدث آثاراً خاصة.^(٢٧٧)

٢٧٢ - سورة الأعراف: (١١٦).

٢٧٣ - سورة طه: (٦٦).

٢٧٤ - سورة الشعرا: (٢٢٢-٢٢١).

٢٧٥ - سورة البقرة: (١٠٢).

٢٧٦ - انظر المفردات للراغب (٢٢٦) وبصائر ذوي التمييز للفيروزآبادي (١٩٨/٣).

٢٧٧ - انظر حاشية ابن عابدين (٣٦٣/٦) وأسهل المدارك (٣٦٦/٣) والفرق للقرافي (١٤٧/٤) والمجموع للنووي (٥٦/٩) والآداب الشرعية لابن مفلح (٤٥٥/٢).

ومما يؤيد منع هذه الرقى، وما يقوم به السحرة من أعمال السحر قوله تعالى: (وَأَلْقَ مَا فِي يَمِينِكَ تَلْقَفَ مَا صَنَعُوا، إِنَّمَا صَنَعُوا كَيْدَ سَاحِرٍ وَلَا يَفْلُحُ السَّاحِرُ حِيثُ أَتَى) ^(٢٧٨). قوله صلى الله عليه وسلم: "اجتنبوا السبع الموبقات. قيل يا رسول وما هن؟ قال: الشرك بالله، والسحر، وقتل النفس التي حرم الله إلا بالحق، وأكل مال اليتيم، وأكل الربا، والتولي يوم الزحف، وقدف المحصنات الغافلات المؤمنات" ^(٢٧٩).

وقال ابن حجر في الحكمة من منع تلك الرقى "يدعى تسخير الجن له ، فيأتي بأمور مشتبهة مركبة من حق وباطل يجمع إلى ذكر الله وأسمائه ما يشوبه من ذكر الشياطين والاستعانة بهم والتعوذ بمردتهم" ^(٢٨٠).

ولا يصل الساحر إلى مرحلة الاستعانة بالشياطين إلا بعد أن يتنازل عن عقيدته ودينه، وأن يتغافل في طاعة الشياطين، فيعصي الله تعالى ويعبد ما سواه. فقد كان يعيش في أوائل هذا القرن ساحر بالوجه القبلي من مصر، وكان يطلب من أعيان الناس أن يلقوا خواتمهم في البحر، فإذا فعلوا أعادها إليهم، وكان يأتي بعجائب أكثر من ذلك. فلما مات أراد ابنه أن يزاول صنعته، فنهره أمه عن ذلك ، فلما سألاها عن السبب، فتحت "دولاباً" وأخرجت منه صنماً وقالت له: إن أباك كان يسجد لهذا الصنم لكي تساعدك الشياطين على إظهار العجائب؛ فلا تكفر كما كفر أبوك ^(٢٨١).

وقد لاحق المحتسبون السحرة في كل مكان في المجتمع الإسلامي ومنعوهم من كتابة الرقى السحرية: كالعقد والعزائم، وأوقعوا بهم أشد العقوبات. قال ابن

٢٧٨ - سورة طه: (٦٩).

٢٧٩ - أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الوصايا: باب قول الله تعالى: (إِنَّ الَّذِينَ يَأْكِلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَىٰ ظَلَمُوا إِنَّمَا

يأكلون في بطونهم ناراً وسيصلون سعيراً) - النساء - ١٠ -
ح (٢٧٦٦) ومسلم في صحيحه: كتاب الإيمان: باب بيان
الكبير وأكبرها ح (١٤٥) وأبو داود في سننه: كتاب الوصايا:
باب اجتناب آكل مال اليتيم ح (٣٦٧٣) وانظر تحفة الأشراف
ح (١٢٩١٥).

٢٨٠ - انظر فتح الباري لابن حجر (١٩٦/١٠) ش ح (٥٧٣٥).

٢٨١ - انظر هادي الأرواح لمصطفى محمد الطير (٩٠).
الأخوة: "ويلزمهم بالقسمة أنهم لا يكتبون لأحد من الناس شيئاً من
الروحانيات مثل: محبة، وتهبيج، ونزيف، ورمد، وعقد لسان، وغير ذلك؛ فإن
السحر حرام فعله، ومتى وجد أحداً يفعل ذلك عزره ليتردع به غيره" (٢٨٢).
رابعاً: أن تكون الرقية بلغة مفهومة المعنى.

اتفق الفقهاء على أنه يشترط في الرقية أن تكون بلغة مفهومة المعنى (٢٨٣).
فيقرأ على العربي بلغة عربية. ولذا لا تصح الرقية بلغة أجنبية أو عبرية أو غير
ذلك من اللغات. كما لا تصح الرقية بالدعوات المجهولة التي لا تعرف لها
حقيقة ولا أصل، وإنما يزعم أهلها أنها من الدعوات المستجابة.
ومن ذلك: لمخيثاً وشمخيثاً وباغليهوش، كشهشطليوس، قطيهوج وطحير
طمحليلياً، برهيم، يالوش، هميالوش، طياروش، طلوش، طلش، عجريش،
وهليش، مراهيش (٢٨٤).

ويدل على منع النداوي بتلك الرقى قول النبي صلى الله عليه وسلم
لمن كان يرقى قبل الإسلام: "اعرضوا على رقاكم؛ لا بأس بالرقى ما لم يكن
فيه شرك" (٢٨٥).

قال ابن حجر: "دل الحديث أنه ما كان من الرقى يؤدى إلى الشرك يمنع،
وما لم يعقل معناه لا يؤمن أن يؤدى إلى الشرك، فتمنع احتياطاً" (٢٨٦).

-
- ٢٨٢- انظر موالم القرابة في أحكام الحسبة لابن الأخوة (٢٧٦).
- ٢٨٣- انظر حاشية ابن عابدين (٣٦٣/٦) ونصاب الاحتساب للس Kami (٢٥٠) والقوانين لابن جزي (٤٨٦) والجامع لابن رشد (٣٠٩) والشرح الصغير للدردير (٢٦٩/٤) والمعيار المعرّب (٨٢/١١) وفتاوي العزّيز عبد السلام (٣٤١) والأداب الشرعية لابن مفلح (٤٥٩-٤٥٥/٢).
- ٢٨٤- انظر الإبداع في مضار الابتداع على محفوظ (٤٢٥).
- ٢٨٥- أخرجه مالك في الموطأ (٢٧٢/٢ التمهيد). ومسلم في صحيحه: كتاب السلام: باب لا بأس بالرقى مالم يكن فيه شرك ح (٢٢٠٠). وأبو داود في سننه: كتاب الطب: باب ما جاء في الرقى ح (٣٨٨٦). والطبراني في الكبير (٤٩/١٨). والبيهقي في السنن: كتاب الضحايا: باب اباحة الرقية (٣٤٩/٩).
- ٢٨٦- انظر فتح الباري لابن حجر (١٩٥/١٠) ش ح (٥٧٣٥).
- وقال ابن عابدين: "إنما تكره العوذة إذا كانت بغیر لسان العرب ولا يدری ما هو ولعله يدخله سحر أو كفر أو غير ذلك" (٢٨٧).
- وقال ابن تيمية: "نهي علماء المسلمين عن الرقى التي لا يفقه معناها لأنها مظنة الشرك، وإن لم يعرف الراقي أنها شرك" (٢٨٨).
- وبسبب منع الرقى إذا كانت باللغة الأعجمية، أو بما لا يدری معناه أنها مظنة الشرك بالله تعالى والسحر؛ فتمنع تلك الرقى وإن لم يعرف الراقي أنها شرك أو سحر، ولا يجوز للمريض استعمالها والتداوي بها.
- خامساً: أن تكتب الرقية أو التميمة بظاهر.

إذا كانت الرقية مكتوبة في ورقة، فلابد أن تكتب بمادة طاهرة كالحبر، والزعفران، وبعض الأصباغ. فلا يجوز أن يكتبها بما هو نجس كالدم، والبول، والغائط؛ لأن كلام الله تعالى وأسماءه وصفاته ينبغي أن تنزعه عن ذلك.

قال ابن تيمية: "لا يجوز كتابتها بدم كما يفعله الجهال، فإن الدم نجس، فلا يجوز أن يكتب به كلام الله"^(٢٨٩).
المطلب الثاني: الضوابط الشرعية للراقي.

لما كانت الرقى والتمائم (الطب الروحاني) على لسان الأبرار من الخلق حصل الشفاء للمرضى بإذن الله تعالى، فلما عز هذا النوع، لجأ الناس إلى الطب الجسماني. فما هي الضوابط الشرعية التي ينبغي مراعاتها في الراقي؟
أولاً: أن يكون الراقي مسلماً.

يشترط فيمن يعالج المرضى بالرقى والتمائم أن يكون مسلماً
فلا يجوز لغير المسلم أن يعالج بها عند الإمام مالك بن أنس في رواية^(٣٩٠).

٢٨٧- انظر حاشية ابن عابدين (٣٦٣/٦).

٢٨٨- انظر إيضاح الدلالة لابن تيمية ضمن مجموعة الرسائل المنيرية (١٠٣/٢).

٢٨٩- انظر الآداب الشرعية لابن مفلح (٤٥٧/١).

٢٩٠- انظر المنتقى للباجي (٢٥٨/٢) وأسهل المدارك للكشناوى (٣٦٧/٣).

لأن غير المسلم سواء أكان يهودياً أم نصراانياً لا يعلم بحقيقة الرقى الإسلامية التي توافق كتاب الله تعالى وسنة نبيه، وإذا مارس هذا العمل سيرفي بكتابه من التوراة، أو الإنجيل، أو بالسحر. فإذا رقى بكتابه فلا يجوز، لأن ذلك الكتاب دخله التحريف؛ بدليل قوله تعالى:

(من الذين هادوا يحرفون الكلم عن مواضعه ويقولون سمعنا وعصينا)^(٢٩١).

وقال تعالى:

(فبما نقضهم ميثاقهم لعنهم وجعلنا قلوبهم قاسية يحرفون الكلم عن مواضعه ونسوا حظاً مما ذكروا به)^(٢٩٢).

وقد يقع التبديل لكتب أهل الكتاب بغير قصد بسبب ترجمتهم لكتبهم من لغة إلى لغة كما هو معلوم من حالهم بالضرورة. ومن المعلوم أن إبدال كلام الله بغير اللفظ الذي أنزل به ممنوع؛ لما يؤدي له من تغيير المعاني الكثيرة، وانتهاك حرمتها وعظمتها، وحينئذ لم تبق فائدة في رقاهم أبداً^(٢٩٣). وإذا رقى غير المسلم بالسحر فلا يجوز، كما بينت عند الضوابط الشرعية للرقية.

وقد خالف في ذلك الإمام الشافعي فأجاز لغير المسلم أن يرقى المسلم^(٢٩٤). وهو رواية ثانية للإمام مالك رواها عنه ابن وهب^(٢٩٥). كما روى الإمام مالك عن عمرة بنت عبد الرحمن أن أبا بكر الصديق دخل على عائشة، وهي تشتكى ويهودية ترقى لها، فقال أبو بكر: "ارقيها بكتاب الله"^(٢٩٦).

٢٩١ - سورة النساء: (٤٦).

٢٩٢ - سورة المائد़ة: (١٣).

٢٩٣ - انظر زاد المسلم فيما اتفق عليه البخاري ومسلم للشنقيطي (٨٣/٤).

٢٩٤ - انظر المجموع للنwoي (٥٦/٩) وفتح الباري لابن حجر (١٩٧/١٠) ش ح (٥٧٣٥) والإفادة لما جاء في المرض والعيادة لابن حجر الهيتمي (٧٧).

٢٩٥ - انظر الجامع لابن رشد (٣٠٩) والمنتقى للباجي (٢٥٨/٧).

٢٩٦ - انظر فتح الباري لابن حجر (١٩٦-١٩٧/١٠) ش

والذي أميل إليه ما ذهب إليه الإمام مالك وهو اشتراط الإسلام في الراقي، فلا يجوز للمسلم أن يقصد غير المسلم من أجل الرقية بعد أن استقر الطب الروحاني عند المسلمين وتحددت معالمه في القرآن الكريم، وبين النبي صلى الله عليه وسلم بفعله قوله. حتى قال أبو سعيد الخدري رضي الله عنه: "كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتعوذ من الجن وعين الإنسان حتى نزلت المعوذتان، فلما نزلتا أخذ بهما وترك ما سواهما"^(٢٩٧). وأمّا ما روي عن أبي بكر فهو محمول على أنه كان في بداية الإسلام، وقبل تحديد معالم الطب الروحاني الإسلامي. أمّا بعد استقراره فلا يجوز للمسلم أن يسترقي بما عند غير المسلمين من رقى.

ثانياً: أن يكون الراقي عدلاً في دينه.

نبه كثير من العلماء إلى ضرورة تحقق العدالة والصلاح في الراقي الذي يرقى بذكر الله تعالى وأسمائه وصفاته، لأن الشفاء الذي يأذن به الله تعالى يحصل على لسان الراقي الصالح. دون الطالح. قال ابن التبيين: "الرقى بالمعوذات وغيرها من أسماء الله هو الطب الروحاني إذا كان على لسان الأبرار منخلق حصل الشفاء بإذن الله"^(٢٩٨). وقال الخطابي: "الرقية التي أمر بها رسول الله صلى الله عليه وسلم هو ما يكون بقوارع القرآن وبما فيه ذكر الله على ألسن الأبرار منخلق الطاهرة النفوس وهو الطب الروحاني. وعليه كان معظم الأمر في الزمان المتقدم الصالح أهله. فلما عز وجود هذا الصنف من أبرار الخليقة مال الناس إلى الطب الجسماني، حيث لم يجدوا للطب الروحاني نجوعاً في الأسقام، لعدم المعانى التي كان يجمعها الرقاة المقدمة من البركات"^(٢٩٩). ولأن لنفس الراقي أثراً في نفس المرقي، فالنفس الصالحة الطيبة إذا التقت بنفس المريض (المرقي) حصل بينهما فعل

وانفعال، كالذي يحصل بين الداء والدواء؛ فإذا أصاب الدواء الداء برأي..

بإذن

٢٩٧ - أخرجه الترمذى في سننه: كتاب الطب: باب ما جاء في الرقية بالمعوذتين ح(٢٠٦٥) وقال: هذا حديث حسن غريب. والنمسائي في سننه: كتاب الاستعاذه: باب الاستعاذه من عين الجان ح(٥٥٠٩). وابن ماجة في سننه: كتاب الطب: باب من استرقى من العين ح(٣٥١١). وانظر تحفة الأشراف ح(٤٣٢٧). وانظر صحيح سنن الترمذى للألبانى ح(١٦٨١).

٢٩٨ - انظر فتح الباري لابن حجر (١٩٨/١٠) ش ح(٥٧٣٦).

٢٩٩ - انظر عمدة القاري للعینی (٤٠٣/١٧).

الله تعالى. قال ابن القيم: "ونفس الراقي تفعل في نفس المرقي فيقع بين نفسيهما فعل وانفعال، كما يقع بين الداء والدواء، فتقوى نفس المرقي وقوته بالرقية على ذلك الداء فيدفعه بإذن الله. ومدار تأثير الأدوية والأدواء على الفعل والانفعال، وهو كما يقع بين الداء والدواء الطبيعيين؛ يقع بين الداء والدواء الروحانيين^(٣٠٠). ومما يؤيد ذلك تبرك الصحابة رضوان الله عليهم بالنبي صلى الله عليه وسلم، فقد كان يؤتى إليه صلى الله عليه وسلم بالمرضى وأصحاب العاهات والمجانين فيمسح عليهم بيده الشريفة، فيزول ما بهم من مرض وجنون وعاهة^(٣٠١). ووضع بيده الشريفة صلى الله عليه وسلم على يد حنظلة بن حذيم وبرّك عليه فكان حنظلة يؤتى بالرجل الوارم وجهه، أو الشاة الوارم ضرعها، فيقول: "بسم الله" على موضع كف رسول الله، فيمسحه فيذهب الورم^(٣٠٢).

وحقيقة عدالة الراقي: هي صفة في الإنسان تحمله على أداء ما وجب عليه من فرائض وواجبات: كالقيام بالصلوة، والصيام، والزكاة، والتحلي

بـالأخـلـاق الفـاضـلـة من صـدـقـ وـأـمـانـة وـتـقـوـى وـمـرـوـعـة، كـمـا تـحـمـلـه عـلـى اـجـتـنـابـ الكـبـائـر من شـرـكـ بـالـلـهـ، وـسـحـرـ، وـكـذـبـ، وـبـدـعـةـ مـكـفـرـةـ، وـإـصـرـارـ عـلـى صـغـائـرـ الذـنـوبـ، وـتـجـنـبـ ما فـيـه خـسـةـ من التـصـرـفـاتـ^(٣٠٣).

فـإـذـا تـرـكـ شـيـئـاً مـا وـجـبـ عـلـيـهـ، أـوـ أـتـىـ شـيـئـاً مـا يـجـبـ عـلـيـهـ اـجـتـنـابـهـ؛ فـلـيـسـ بـعـدـ وـلـاـ يـجـوزـ لـلـمـسـلـمـ أـنـ يـسـتـرـقـيـهـ؛ لـأـنـهـ غـيرـ أـهـلـ أـنـ يـجـريـ اللـهـ عـلـىـ يـدـيـهـ الشـفـاءـ بـالـرـقـىـ وـالـتـمـائـمـ. وـلـذـاـ لـاـ يـجـوزـ اـسـتـرـقـاءـ الـعـصـاـةـ وـالـسـحـرـةـ وـالـكـهـنـةـ وـالـعـرـافـيـنـ أـوـ مـنـ

٣٠٠- انظر الطب النبوى لابن القيم (١٧٩-١٧٨).

٣٠١- انظر نسيم الرياض في شرح الشفاء للقاضي عياض (١٤٧/٣).

٣٠٢- ذكره الهيثمي في المجمع (٤٠٨/٩) وقال: رواه الطبراني في الأوسط والكبير بنحوه، وأحمد في حديث طويل ورجال أحمده ثقات.

٣٠٣- انظر التعريفات للجرجاني (١٩١) والتوكيف على مهمات التعريف للمناوي (٥٠٥).

يـسـتـعـمـلـ وـسـائـلـهـمـ. كـمـاـ نـبـهـ إـلـىـ ذـلـكـ الـإـمـامـ مـالـكـ وـبـيـنـهـ الـبـاجـيـ: "كـأـنـ يـرـقـىـ وـفـىـ يـدـهـ حـدـيـدـةـ، أـوـ مـلـحـ، أـوـ عـقـدـ فـيـ خـيـطـ؛ وـوـجـهـ ذـلـكـ عـنـدـ الـبـاجـيـ- أـنـهـ لـمـ يـعـرـفـ وـجـهـ مـنـفـعـتـهـ فـإـنـهـ يـكـرـهـ اـسـتـعـمـالـهـ لـمـاـ يـضـافـ إـلـيـهـ"^(٣٠٤).

وـمـمـاـ يـدـلـ عـلـىـ دـعـمـ جـوـازـ اـسـتـرـقـاءـ الـكـهـنـةـ وـالـعـرـافـيـنـ ما روـيـ الـبـخـارـيـ - بـسـنـدـهـ- عن عـائـشـةـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـ قـالـتـ: "سـأـلـ نـاسـ رـسـوـلـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ عـنـ الـكـهـانـ؛ فـقـالـ: لـيـسـ بـشـيـعـ. فـقـالـوـاـ: يـاـ رـسـوـلـ اللـهـ إـنـهـ يـحـدـثـونـنـاـ أـحـيـاـنـاـ بـشـيـءـ فـيـكـونـ حـقـاـ. فـقـالـ رـسـوـلـ اللـهـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ: "تـلـكـ الـكـلـمـةـ

من الحق يخطفها الجني، فيقرها في أذن وليه، فيخلطون معها مائة كذبة^(٣٠٥). فهو يدل على النهي عن إتيان الكهان.

قال القرطبي: "يجب على من قدر على ذلك من محتسب وغيره أن يقييم من يتعاطى شيئاً من ذلك من الأسواق، وينكر عليهم أشد التكير وعلى من يجيء إليهم، ولا يغتر بصدقهم في بعض الأمور، ولا بكثرة من يجيء إليهم ممن ينسب إلى العلم فإنهم غير راسخين في العلم، بل من الجهال بما في إتيانهم من المحذور"^(٣٠٦). وروى مسلم -بسند- عن صفية عن بعض أزواج النبي صلى الله عليه وسلم قال: "من أتى عرافاً فسألة عن شيء، لم تقبل له صلاة أربعين ليلة"^(٣٠٧).

٤- انظر المتنقى للباجي (٢٥٨/٧).

٣٠٥- أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الطب: باب الكهانة ح (٥٧٦٢) ومسلم في صحيحه: كتاب السلام: باب تحرير الكهانة وإتيان الكهان ح (٢٢٢٨) وانظر تحفة الأشراف ح (١٢٣٤٩).

٣٠٦- انظر فتح الباري لابن حجر (٢٢١/١٠) ش ح (٥٧٦٢).

٣٠٧- أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب السلام: باب تحرير الكهانة وإتيان الكهان ح (٢٢٣٠) وأحمد في مسنده (٦٨/٤) و (٣٨٠/٥) والبيهقي في الكبرى: كتاب النكاح: باب إتيان النساء في أدبارهن (١٩٨/٧).

وفي رواية لأبي داود قال صلى الله عليه وسلم: "من أتى كاهناً فصدقه بما يقول فقد بريء مما أنزل الله على محمد"^(٣٠٨). حل السحر بالسحر.

قد يتبدّل إلى الذهن سؤال وهو: هل يجوز لمن سُحر أن يأتي السحرة
والكهان لحل السحر عنه؟

اتفق الفقهاء على أن السحر يحل بالرقى والتمائم الشرعية، واختلفوا في جواز
حل السحر بالسحر.

القول الأول: ذهب جمهور الفقهاء من المالكية في قول، والحنابلة في قول
وابن القيم من الحنابلة إلى عدم جواز إتيان الكهان والرافدين لحل السحر
بالسحر. وهو منقول عن ابن مسعود، والحسن البصري، ومحمد بن سيرين.
واستدلوا لذلك بعموم الأدلة التي تنهى عن إتيان الكهان والرافدين. فقد
روي عن الحسن البصري أنه قال: "لا يحل السحر إلا ساحر". وروي عن
محمد بن سيرين، أنه سُئل عن امرأة يعذبها السحرة فقال رجل: أخط خطأ
عليها وأغز السكين عند مجمع الخط وأقرأ القرآن. فقال محمد بن سيرين ما
أعلم بقراءة القرآن بأساً، وما أدرى ما الخط والسكين".^(٣٠٩).

٣٠٨- أخرجه أبو داود في سننه: كتاب الطب: باب في
الكافر ح(٣٩٠٤) والترمذى في سننه: كتاب الطهارة: باب ما
جاء في كراهيّة إتيان الحائض ح(١٣٥). وقال لا نعرف هذا
الحديث إلا من حديث حكيم الأشرم عن أبي تميمة
الهجيمي عن أبي هريرة. وابن ماجة في سننه: كتاب
الطهارة: باب النهي عن إتيان الحائض ح(٦٣٩) وانظر تحفة
الأشراف (١٣٥٣٦) وأخرجه أحمد في مسنده (٤٧٦-٤٠٨/٢)
والبيهقي في الكبرى (١٩٨/٧) والطحاوي في شرح معاني
الآثار (٤٤/٣) وصححه الألباني في صحيح سنن الترمذى
ح(١١٦).

٣٠٩- انظر الجامع لأحكام القرآن للقرطبي (٤٩/٢) والتاج

والإكيليل لمختصر خليل للمواق مع مواهب الجليل (٢٥٦/٦)
والمعنى لابن قدامة (١٥٤/٨) وفتح الباري لابن حجر
(٢٣٣/١٠) ش ح (٥٧٦٥) وعمدة القاري للعیني (١٢).

القول الثاني: ذهب المالكية في قول، والحنابلة في قول إلى جواز حل السحر بالسحر للضرورة، وهو مروي عن سعيد بن المسيب.

وتوقف فيه الإمام أحمد. قال ابن قدامة: "توقف أحمد في الحل، وهو إلى الجواز أميل"^(٣١٠). وروى البخاري عن قتادة: قلت لسعيد بن المسيب: رجل به طب أو يؤخذ عن امرأته أیحل عنه أو ينشر؟ قال: لا بأس إنما يريدون به الإصلاح فإن ما ينفع لم ينه عنه"^(٣١١).

والراجح عدم جواز حل السحر بالسحر، لأن حله بالرقى الشرعية ممکن.
فلا يصار إلى الحرام مع وجود المشروع ولو للإصلاح والضرورة، لأن الضرورة تكون في حالة عدم وجود طريقة مشروعة.

ثالثاً: أن يعتقد الراقي أن الله هو الشافي.

اتفق العلماء على أنه ينبغي على الراقي أن يعتقد اعتقاداً جازماً أن الشافي هو الله سبحانه وتعالى، وأن الرقية لا تؤثر بذاتها، بل بإذن الله تعالى وقدرته، لأن الذي أنزل الداء هو الذي أنزل الدواء، وهو الذي يرفع البلاء ويدفعه^(٣١٢)، وإن وقع الراقي في شرك الأسباب الذي أشرنا إليه سابقاً، فمن قال: إن الأسباب بما فيها الرقى تؤثر بطبعها في المريض فتشفيه فقد أشرك بالله تعالى وكفر. ويدل على ذلك ما يلي:

٣١٠- انظر المراجع السابقة.

٣١١- أخرجه البخاري معلقاً بصيغة الجزم في كتاب الطب:
باب هل يستخرج السحر- انظر فتح الباري لابن حجر

(٤٩/٥) رواه (٢٣٢/١٠) قال الحافظ ابن حجر في التعليق

الأثرم في السنن وساق إسناده ثم قال:، إسناده صحيح.

٣١٢- انظر حاشية ابن عابدين (٣٦٤/٦) والذخيرة للقرافي

٣١١/٠١٣ والمجموع للنwoي (٥٦/٩) وفتح الباري

لابن حجر (١٩٥/١٠) ش ح (٥٧٣٥) والأداب الشرعية لابن

مفلح (٤٥٥/٢).

١ - قوله تعالى:

(أَفَرَأَيْتُمْ مَا تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ إِنَّ أَرَادَنِي اللَّهُ بَصَرُ هُلْ هُنْ كَاشِفَاتُ ضَرَهُ أَوْ
أَرَادَنِي بِرَحْمَةِ هُلْ هُنْ مُمْسَكَاتُ رَحْمَتِهِ قُلْ حَسْبِيَ اللَّهُ عَلَيْهِ يَتَوَكَّلُ
الْمُتَوَكِّلُونَ) (٣١٣).

فالآية تناطح المشركين الذين كانوا يعترفون أن الله عز وجل هو
الخالق للأشياء كلها، لكنهم يتوجهون بالدعاء والعبادة إلى غير الله ليكشف
عنهم الضر، ويدفع البلاء؛ مع أنه لا يملك لهم ضراً ولا نفعاً.

٢ - وروى الترمذى -بسنته- عن النبي صلى الله عليه وسلم: من تعلق شيئاً
وكل إليه" (٣١٤). وفي رواية: "من علق تميمة فقد أشرك" (٣١٥). وفي رواية:
"من تعلق تميمة فلا أتم الله له، ومن تعلق ودعة فلا ودع الله له" (٣١٦).

فهي تدل على أن التمائيم لا تؤثر بذاتها، ومن اعتمد عليها بذاتها فقد
أشرك، ويوكل شفاؤه إلى تلك التمائيم فلا يحصل الشفاء له.

٣١٣- سورة الزمر: (٣٨).

٣١٤- أخرجه الترمذى في سننه: كتاب الطب: باب ما جاء في
كراهية التعليق ح (٢٠٧٩) وقال: وفي باب عن عقبة بن عامر:
قال المبارك فوري في التحفة (٢٠١/٦) وحديث عقبة بن عامر
أخرجه أحمد وأبو يعلى والطبراني بمعناه. قال الهيثمي في

المجمع: رجاله ثقات. وأخرجه أحمد في مسنده (٤/٣١٠) -
والحاكم في مستدركه (٤/٢٦) وسكت عنه هو والذهبـي.
والبغوي في شرح السنة (١٢/١٦٠) وانظر صحيح سنن الترمذـي
لـلـلـلـبـانـي ح (٩٦١).

٣١٥-أخرجه أـحمد في مـسـنـدـه (٤/١٥٦) وـقـالـ الهـيـثـمـيـ فيـ
المـجـمـعـ: رـواـهـ أـحـمـدـ وـالـطـبـرـانـيـ وـرـجـالـ أـحـمـدـ ثـقـاتـ (٥/١٠٣)
وـأـخـرـجـهـ الـحـاـكـمـ فـيـ مـسـتـدـرـكـهـ (٤/٢١٩) وـسـكـتـ عـنـهـ وـكـذـلـكـ
الـذـهـبـيـ. قـالـ الـلـلـبـانـيـ: وـهـذـاـ إـسـنـادـ صـحـيـحـ. رـجـالـ ثـقـاتـ رـجـالـ
مـسـلـمـ غـيرـ دـخـينـ وـهـوـ اـبـنـ عـامـرـ الـحـجـرـيـ أـبـوـ لـلـيـ المـصـرـيـ وـثـقـةـ
يـعقوـبـ بـنـ سـفـيـانـ وـابـنـ حـبـانـ وـصـحـحـ لـهـ الـحـاـكـمـ (٤/٣٨٤) وـقـدـ
أـخـرـجـهـ (٤/٢١٩) مـنـ طـرـيـقـ أـخـرـىـ عـنـ يـزـيدـ بـنـ أـبـيـ مـنـصـورـ.
انـظـرـ سـلـسـلـةـ الـأـحـادـيـثـ الصـحـيـحةـ لـلـلـبـانـيـ حـ (٤٩٢).

٣١٦-أـخـرـجـهـ أـحـمـدـ فيـ مـسـنـدـهـ (٤/١٥٤) وـالـهـيـثـمـيـ فيـ المـجـمـعـ
وـقـالـ: رـواـهـ أـحـمـدـ وـأـبـوـ يـعـلـيـ وـالـطـبـرـانـيـ وـرـجـالـهـمـ ثـقـاتـ.
وـالـحـاـكـمـ فـيـ مـسـتـدـرـكـهـ (٤/٢٦) وـقـالـ هـذـاـ حـدـيـثـ صـحـيـحـ
إـسـنـادـ وـلـمـ يـخـرـجـاهـ وـوـافـقـهـ الـذـهـبـيـ. وـالـحـدـيـثـ حـسـنـ لـغـيـرـهـ.
راـجـعـ التـرـغـيـبـ لـلـمـنـذـرـيـ وـهـامـشـهـ (٤/٢٠٢-٢٠٣) حـ (٥٠٦٥)
وـ(٥٠٦٦) بـتـحـقـيقـ مـحـيـ الدـيـنـ مـسـتـوـ وـآـخـرـينـ. وـانـظـرـ تـحـفـةـ
الـأـحـوـذـيـ (٦/٢٠) وـالـضـعـيـفـةـ لـلـلـبـانـيـ حـ (٦٦٢).

٣- وـرـوـىـ الـبـخـارـيـ -بـسـنـدـهـ- عـنـ عـائـشـةـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـ أـنـ النـبـيـ صـلـىـ اللـهـ
عـلـيـهـ وـسـلـمـ كـانـ يـعـوـذـ بـعـضـ أـهـلـهـ يـمـسـحـ بـيـدـهـ الـيـمـنـيـ وـيـقـولـ: "الـلـهـمـ رـبـ
الـنـاسـ أـذـهـبـ الـبـاسـ وـاـشـفـ، أـنـتـ الشـافـيـ لـاـ شـفـاءـ إـلـاـ شـفـاؤـكـ شـفـاءـ لـاـ يـغـادرـ
سـقـماـ" (٣١٧).

فقد أشار النبي صلى الله عليه وسلم إلى أن كل ما يقع من الدواء والتداوي إن لم يصادف تقدير الله عز وجل لم ينجح^(٣١٨).

رابعاً: أن يكون الراقي خبيراً بطرق المعالجة بالرقية الشرعية.

ينبغي أن يستعان في كل شيء بأعلم أهله، أو بالمختصين فيه. وعلم الرقى الشرعية أو الطب النبوى أصبح علمًا قائماً بذاته، وهو: "علم باحث عن الطب الذى ورد فى الأحاديث النبوية الذى داوى به المرضى"^(٣١٩). وقد أفرد بكتب خاصة في مجامع السنة النبوية، ففي صحيح البخاري كتاب الطب، وفي سنن الترمذى كتاب الطب، وفي سنن أبي داود كتاب الطب .. إلخ. كما وأفرد بمؤلفات مستقلة مثل: الطب النبوى لأبى نعيم أحمد بن عبد الله الأصفهانى (٤٣٠ هـ)، الطب النبوى لجعفر بن محمد المستغفى (٤٣٢ هـ)، والطب النبوى لمحمد بن أبي بكر ابن قيم الجوزية (٧٥١ هـ). هذا بالإضافة إلى كتب الأذكار والدعوات التي أفردها المصنفوون بكتب مستقلة. وقد اشتملت هذه الكتب وغيرها على وصفات لكل مرض، وطرق متعددة للمعالجة، وعوارض لبعض الأمراض وأسبابها، وغير ذلك.

٣١٧-أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الطب: باب دعاء العائد للمريض ح(٥٦٢٥) ومسلم في صحيحه: كتاب السلام: باب استحباب رقية المريض ح(٢١٩١) وأبو داود في سننه: كتاب الطب: باب في تعليق التمائم ح(٣٨٨٣) والترمذى في سننه: كتاب أحاديث شتى: باب في دعاء المريض ح(٣٥٢٦) وقال هذا حديث حسن وابن ماجة في سننه: كتاب الجنائز: باب ما جاء في ذكر مرض الرسول (صلى الله عليه وسلم) ح(١٦١٩) وانظر تحفة الأشراف (١٧٦٣٨) وأخرجه أحمد في مسنده (٣٦٧/٣) و(٤٢/٦) و(٤٢/٤) والنمسائي في اليوم والليلة ح(١٠٤٢) وابن السنى في اليوم والليلة ح(٥٤٣) قال النووي:

الحديث فيه استحباب مسح المريض باليدين والدعاء له وقد جاءت فيه روایات كثيرة صحيحة جمعتها في كتاب الأذكار انظر شرح النووي على صحيح مسلم (١٤/١٨٠).

٣١٨- انظر عمدة القاري للعيني (١٧/٤٠٢).

٣١٩- انظر أبجد العلوم لصديق حسن (٢/٣٦٠).

واستيعاب ما في هذه الكتب من معلومات يحتاج إلى همة عالية وذكاء، لأن العلم بالتعلم. ونبي النبي صلى الله عليه وسلم إلى أن علم الرقى يحتاج إلى التعلم في حديث الشفاء بنت عبد الله حيث قالت: دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا عند حفصة فقال: ألا تعلمين هذه رقية النملة كما علمتها الكتابة".

ولمّا كان الناس متفاوتين في استعدادتهم وأفهامهم ومداركهم واستيعابهم فلا بد أن يتفاوتوا في تحصيلهم العلمي لهذا العلم وإتقانهم له. وإذا كان الأمر كذلك، فلا بد من الاستعانة في علاج الأمراض بالرقى الشرعية بأعلم الناس بها، وأحذقهم، وأتقاهم، وأورعهم، وأكثرهم خشية من الله تعالى.

المطلب الثالث: الضوابط الشرعية للمرقى.

المرقى هو محل الرقية. وهو يشمل الإنسان، والجن، والحيوان. وسوف أقتصر في هذا المطلب على الإنسان، لأنه محل التكريم من الله تعالى.
أولاً: أن يعتقد المرقى أن الشافي هو الله.

ينبغي على المرقى أن يعتقد اعتقاداً جازماً أن الشافي هو الله سبحانه وتعالى، كما بينت في اعتقاد الراقي؛ لأن ذلك الاعتقاد أنسع علاج له. فإن وجد الراقي إيمان المرقى واعتقاده في ذلك ضعيفاً قواه بإعطائه درساً في العقيدة، يبين فيه أن كمال التلقي للعلاج يحصل بالإيمان بالله تعالى، والإذعان له، والاعتقاد بأنه الشافي ولا شفاء بعده، وأن هذه الرقى لا تؤثر

بذاتها، وإنما بقدر الله. ولذا فلا ينتفع بها من أنكرها، أو سخر منها، أو شك فيها أو فعلها مجرباً لا يعتقد أن ذلك ينفعه^(٣٢١).

٣٢٠-أخرجه أبو داود في سننه: كتاب الطب: باب ما جاء في الرقى ح(٣٨٨٧). وأحمد في مسنده (٣٦٢/٦). والحاكم في مستدركه (١٤/٤) عن أبي حثمة القرشي أن رجلاً من الأنصار خرجت به نملة فدل أن الشفاء بنت عبد الله ترقى من النملة فجاءها فسألها أن ترقى فقالت: والله ما رقيت منذ أسلمت فذهب الأنباري إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخبره بذلك قالت الشفاء، فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم الشفاء فقال: "اعرضي علي فعرضتها عليه فقال: أرقى وعلميها حفصة كما علمتيها الكتابة" - قال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ووافقه الذهبي. والبيهقي في السنن: كتاب الضحايا: باب اباحة الرقية (٣٤٩/٩). انظر صحيح سنن أبي داود للألباني ح(٣٢٩١). النملة: قروح تخرج في الجنين، ويقال أيضاً أنها تخرج في غير الجنب ترقى فتذهب بإذن الله قال الخطابي: وفي الحديث دليل على أن تعليم الكتابة للنساء غير مكروه - معاجم السنن (٣٦٤/٥).

٣٢١-انظر الطب النبوى لابن القيم (١٢١) وفتح البارى لابن حجر (٢٠٥/٢٠) ش ح (٥٧٤٠) والآداب الشرعية لابن مفلح (٩٨/٣). ثانياً: أن يتعاطى الرقى للعلاج من الأمراض عند بعض الفقهاء.

الرقى والتمائم يتعاطاها المريض لعلاج الأمراض، فلا يجوز أن يتعاطاها الصحيح للوقاية من الأمراض والاحتراز منها عند الإمام مالك في رواية، وأحمد في رواية الخلال^(٣٢٢)، لقول عائشة رضي الله عنها: "التمائم ما علق قبل نزول البلاء، وما علق بعد نزول البلاء فليس بتيمية"^(٣٢٣). أي أن التيمية

المنهي عنها ما علقت قبل نزول البلاء، وأما ما علق بعد نزول البلاء فليس من التمائم المنهي عنها.

وخالف في ذلك الشافعية، ومالك في رواية أشهب وأحمد في رواية، حيث ذهبا إلى عدم اشتراط هذا الشرط، فأجازوا الرقية للصحيح والمريض لعموم أدلة جواز الرقية.[؟]

والراجح ما ذهب إليه الشافعية ومن معهم من عدم اشتراط هذا الشرط، لأنه ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم في الصحيحين وغيرهما أنه كان يقرأ بالمعوذات قبل النوم خوفاً من الشيطان والجنة.
ثالثاً: صيانة الرقى عن الإهانة.

ينبغي على المرقمي أن يحافظ على الرقى التي يستعملها ويصونها عن الإهانة لأنها تتضمن آيات من القرآن الكريم وأسماء الله وصفاته. فإن كانت تمائم تعلق على جسده فإنها تلف لفاماً محكماً وتحفظ في وعاء من شمع، أو كيس من جلد، بحيث لا تتسرّب إليها النجاسة والقاذورات. ولا يدخل بها بيت الخلاء، ولا يقعد عليها، وينزعها عند الجماع^(٣٢٤). وإن كانت سائلاً مقروعاً عليه أعد للشرب سمي الله على كل نفس وعظم النية فيه، فإن الله يؤتى به على قدر نيته. وإن كان معداً للاغتسال فلا يصبه على كناسة، أو في حفرة نجاسة، أو على موضع يوطأ. ولكن يصبه ناحية من الأرض في بقعة لا يطأها الناس، ويحفر حفرة في موضع طاهر ويصبه فيها^(٣٢٥).

٣٢٢- انظر الجامع لابن رشد (٣١٠) والقوانين لابن جزي (٤٨٦)
والآداب الشرعية لابن مفلح (٤٦٠/٢).

٣٢٣- انظر المراجع السابقة والإفادة لابن حجر الهيثمي (٧٧) وفتح الباري لابن حجر (١٩٦/١٠) ش ح (٥٢٣٥).

٣٢٤- انظر حاشية ابن عابدين (٣٦٤/٦) والفتاوي الهندية (٣٥٦/٥)

واسهل المدارك (٣٦٧/٣) والجامع لأحكام القرآن للقرطبي (١٠/٣٢٠) ومغني المحتاج (٣٧/١) وحاشية الجمل (٢٦/١) والآداب الشرعية لابن مفلح (٤٥٧/١).

٣٢٥- انظر نوادر الأصول للحكيم الترمذى (٣٣٥).

رابعاً: أن يبتعد المرقى عن المعاصي في فترة العلاج وبعدها.

ينبغي على المرقى أن يبتعد عن المعاصي صغيرة كانت أو كبيرة - في جميع الأوقات وبخاصة في أثناء العلاج، فلا يستمتع للغناء، ولا يتناول الدخان، ولا يهمل في صلاته. وإذا كانت امرأة فلا تبرج، ولا تخرج كاسية عارية، فإن فعل الطاعات واجتناب المعاصي من أعظم العلاجات كما قال ابن القيم: "من أعظم علاجات المرضى فعل الخير والإحسان، والذكر والدعاء، والتضرع والابتهاج إلى الله، والتوبة، ولهذه تأثير في دفع العلل وحصول الشفاء أعظم من الأدوية الطبيعية".

٣٢٦- انظر الطب النبوي لابن القيم (١١٤).

خاتمة

بعد عرض موضوع البحث وهو التداوي بالرقى والتمائم، توضح بعض النتائج التالية:

- ١ - القرآن الكريم دواء من عند ربنا شفاء لأمراض عقولنا، وأمراض نفوسنا، وأمراض أبداننا، وأمراض مجتمعاتنا لا تنقضي عجائبه، ولا يخلق من كثرة الرده والاستعمال؛ ينبغي الاستفادة منه في جميع الحالات.
- ٢ - يغلب على الرقى والتمائم في الجاهلية التأثر بالشرك والسحر والخرافة، فيمنع استعمالها، وتجب محاربتها.
- ٣ - الرقى والتمائم في الإسلام منزهة عن الشرك والسحر والخرافة، وموافقة لما في القرآن والسنة من سور وآيات وأدعية مأثورة، فيجوز استعمالها؛ ولا يتنافي ذلك مع التوكل على الله تعالى، ولا مع الإيمان بالقضاء والقدر.

- ٤- النفث والممسح المصاحب لقراءة الرقية جائزان شرعاً لفعل النبي صلى الله عليه وسلم لهما أثناء الرقية.
- ٥- تعليق التمائم المكتوب فيها آيات من القرآن الكريم وأدعية وأذكار جائز شرعاً شريطة أن يصان عن الإهانة.
- ٦- تعاطي سوائل (ماء، زيت زيتون، زيت الحبة السوداء) الرقى والتمائم سواء أكانت غسالة أو مقوءاً عليها جائز شرعاً شريطة أن يصونها المرقى عن الإهانة.
- ٧- يشترط في الرقية الشرعية: أن يكون لها أصل في القرآن والسنة، وأن تكون منزهة عن الشرك والسحر والخرافة، وأن تكون بلغة مفهومة المعنى.
- ٨- يشترط في الراقي الممارس للرقية: أن يكون مسلماً، عدلاً في دينه، معتقداً اعتقاداً جازماً بأن الله هو الشافي، خبيراً بأمور الرقية.
- ٩- يشترط في الإنسان المرقى، أن يكون معتقداً بأن الله هو الشافي، مطمئناً للعلاج بالرقى، محافظاً لما يستعمله منها.
- ١٠- العلاج بالرقى والتمائم الشرعية لا يلغى وجود الطب الجسماني والطبيعي، وينبغي الاستفادة منهما دون إفراط في أحدهما أو تفريط في الآخر.

